المجالات الدلالية في

النَّهْي

في سُورةِ البقرة

د. ياسر عوض أحمد

محاضر العلوم اللغوية - جامعة بنغازي



المجالاتُ الدلاليةُ للنَّهْي في سُورةِ البقرة

د . ياسر عوض أحمد

محاضر العلوم اللغوية – جامعة بنغازي

كلية الآداب والعلوم بالكفرة سابقا

الناشر

دار الأفاق العربية

احمد، ياسر عوض
المجالات الدلالية للنهى فى سورة البقرة
ط 1 ، القاهرة : دار الآفاق العربية 2018
118ص ، 24 سم

1- النهي عن المذكر والقران.
2- الامر بالمعروف فى القران.

أ. العنوان 229,4243

تدمك: 9 – 355 – 344 – 977 – 978
رقم الإيداع : 27901 / 2017
الطبعة الأولى
1439 هـ / 2018 م

نشر – توزيع – طباعة
55 شارع محمود طلعت من ش الطيران
مدينة نصر – القاهرة
تليفون : 22617339 -00202 تليفاكس : 00202-22610164

Emails: dar.alafk@yahoo.Com
selim.selim10@yahoo.com
daralafak2017@gmail.com
dar.alafk@Gmail.com



مقدمــة

هذا بحث لغوي دلالي في أكبر سور القرآن الكريم – سورة البقرة – الذي هو المصدر الأول للتشريع في الإسلام، فيه المنهج الذي وضعه الخالق تبارك وتعالى للمؤمن كي يحيا حياة تحقق علة وجوده؛ ألا وهي العبادة الصحيحة المخلصة لله جل ثناؤه.

ومنهج الله تعالى يمكن تلخيصه في: افعل ولا تفعل؛ أي هو عبارة عن أوامر ونواه، وهذا هو المنهج العربي الذي نزل القرآن بلغته؛ فالعرب "لا تكاد تأمر المخاطب باللام والتاء، وإنما تأمره فتقول: " افعل ولا تفعل(١)".

وهذه الأوامر والنواهي يجب على المؤمن المطيع أن يلتزم بها مهما تكبد في سبيل ذلك من مشاق إيمانا منه أن الله سيعوضه حياة سعيدة في الدنيا وأسعد في الآخرة؛ حيث الجنة التي فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر كما أشار لذلك النبي ﷺ.

ومن المعروف أن اللغة تُستعملإما بغرض الإخبار أو بغرض الإنشاء و الطلب، أما الغرض الأول فيمكن أن يوصف فيه الإنسان بالصدق أو الكذب، "فالخبر بطبيعته وفي أصل وضعه اللغوي يحتمل الصدق والكذب(٢)"، بينما لا يمكن أن يحدث ذلك في الغرض الثاني، فالإنشاء " هو الكلام الذى يطلب به أمر لم يكن موجودا وقت النطق بالكلام... وهو ما لا يحتمل الصدق والكذب؛ لأن مضمونه لا يقع- إن وقع- إلا بعد النطق بطلبه، وقد يجاب الطلب أو لا يجاب(٣)".

يقول ابن قتيبة (ت ٢٧٦ هـ): "والكـلام أربعة: أمر وخبر واستخبار ورغبة، ثلاثة لا يدخلها الصدق والكذب وهي: الأمر والاستخبار والرغبة، وواحد يدخله الصدق والكذب وهو: الخبر(٤)".

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، ١٥ / ١٠٩

(٢) إعراب القرآن وبيانه، محي الدين درويش، ١ / ٤٨٢

(٣) الموسوعة القرآنية المتخصصة، ١ / ٤٤٩

(٤) أدب الكاتب، ابن قتيبة، ١ / ٤

وقد اختار الباحث سورة البقرة لتكون مادة البحث لكونها – كما أشير سابقا – أكبر سور القرآن، وفيها كثير من الشواهد التي تمثل الإنشاء الطلبي وبخاصة النهي أفضل تمثيل، فقد قال "وَأَلْفُ حُكْمٍ، وَأَلْفُ خَبَرٍ، وَلِعَظِيمِ فِقْهِهَا أَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ثَمَانِي سِنِينَ فِي تَعَلُّمِهَا، وَقَدْ أَوْرَدْنَا ذَلِكَ عَلَيْكُمْ مَشْرُوحًا فِي الْكِتَابِ الْكَبِيرِ فِي أَعْوَامٍ، وَلَيْسَ فِي فَضْلِهَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إلَّا مِنْ طَرِيقِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ لَا يَدْخُلُهُ شَيْطَانٌ» اخَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ[1]".

واختار الباحث موضوع البحث ليكون في الجانب الطلبي لا الإخباري، فكان في إطار الجملة الطلبية، "وأما الطلب فيشمل سبعة أمور وهي: الأمر والنهي والدعاء، والعرض والتحضيض والاستفهام والتمني، هذه سبعة، ومع النفي تصبح ثمانية، وأضاف بعضهم الترجي، فهي على العموم تسعة[2]"، فاختار الباحث منها جملة النهي ليبرز المجالات الدلالية للنهي أو بصورة أوضح المجالات الدلالية للأمور التي تم النهي عن إتيانها، وذلك من خلال سياقات الآيات الكريمة في هذه السورة المباركة.

وسوف يقوم المؤلف بالتوصل للمجالات الدلالية للنهي أو النواهي في هذه السورة المباركة من خلال الإفادة بمعطيات نظرية المجالات الدلالية[3]، وهي إحدي نظريات علم الدلالة الحديث – وإن كان لها أصول في تراثنا اللغوي - التي تم استعمالها على نطاق واسع في الدراسات اللغوية الحديثة عامة والدلالية خاصة.

والهدف من وراء هذا الكتاب:

- تطبيقي؛ حيث يتم إعمال نظرية المجالات أو الحقول الدلالية من خلال نص عربي أصيل، بل هو الأفصح والأمثل، وهذه النظرية إحدى معطيات علم الدلالة الحديث.
- إبراز المجالات الدلالية الموجودة في أكبر سور القرآن، وبيان المجالات الأكثر شيوعا التي ألح النص القرآني في الإكثار منها.

---

(١) أحكام القرآن، ابن العربي، ١ / ١٥

(٢) الجدول في إعراب القرآن الكريم، محمود صافي، ١٥ / ٤٩

(٣) انظر علم الدلالة، د. أحمد مختار عمر، ٧٩ وما بعدها

- تعبدي؛ حيث السعي إلى معرفة الأمور التي ينهى عنها الشارع الحكيم لتجنبها طاعة لله وطلبا لثوابه دنيا وآخرة.

وعملي في هذا الكتاب:

- قمت بجمع السياقات القرآنية التي تم فيها النهي باستعمال أداة النهي (لا) التي جاءت تارة مسبوقة بالواو (ولا) وتارة مسبوقة بالفاء (فلا) وتارة بدونهما (لا).
- قمت بتقسيم هذه السياقات وفق المجالات الدلالية الناهية عنها.
- عرض كل مجال أو حق دلالي في مبحث خاص به.
- في هذا المبحث أقوم بعرض المجال قيد البحث مشفوعا بسياقاته القرآنية بشيء من الاختصار ما أمكن ولم يخلّ بالمعنى، ثم تعضيده بما يتيسر من أقوال العلماء في العلوم المختلفة، ثم توضيح أهم الألفاظ التي تنتمي لهذا المجال أو الحقل الدلالي.

وأخيرا يرجو الباحث أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه تعالى، نافعا المؤلف والقارئ دنيا وآخره، وأن يكون إسهاما في خدمة لغة القرآن العظيم، اللغة العربية، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المجال الأول
ما يتعلق بالله تعالى وعبادته وآياته وحدوده.

ورد النهي في هذا المجال في ستة سياقات عن أن:

١- نجعل لله أندادا أو نجعله سبحانه عرضة للأيمان في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ (٢٢)، وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّوا۟ وَتَتَّقُوا۟ وَتُصْلِحُوا۟ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ ﴾ (٢٢٤).

ورد في تعريف الند: "نَدِيدُ الشيءِ: مُشارِكه في جَوْهَره، وذلك ضربٌ من المُماثلة، فإنّ المِثْل يقال في أيِّ مشاركةٍ كانتْ، فكلّ نِدٍّ مثلٌ، وليس كلّ مثلٍ نِدّاً، ويقال: نِدُّهُ ونَدِيدُهُ ونَدِيدَتُهُ[١]"، وقيل: "الفرق بين الند والمثل: أن الند هو المثل المناد من قولك ناد فلان فلانا إذا عاداه وباعده ولهذا سمي الضد ندا، وقال صاحب العين: الند ما كان مثل الشئ يضاده في اموره والنديد مثله[٢]"، وقيل: "الند خص بالمخالف المماثل في الذات أو القوة من ناددت الرجل إذا خالفته كما أن المساوي خص للمماثل في القدر[٣]".

وجَعْل الأنداد لله تعالى "على جهة المجاز من حيث أشركوهم معه تعالى في التسمية بالإلهيةوالعبادة صورةً لا حقيقةً؛ لأنهم لم يكونوا يعبدونهم لذواتهم، بل للتقرب إلى الله تعالى، وكانوا يسمون الله إله الآلهة ورب الأرباب، ومن شابه شيئا في وصف ما قيل: هو مثله وشبهه ونده في ذلك الوصف دون بقية أوصافه، والنهي عن اتخاذ الأنداد بصورة الجمع هو على حسب الواقع؛ لأنهم لم يتخذوا له تعالى ندا واحدا، وإنما جعلوا له أندادا كثيرة، فجاء النهي على ما كانوا اتخذوه[٤]".

والمراد بألا يجعل المؤمن الله عرضة للأيمان أن "لا يمنع بيمينه من فعل ما هو خير، بل يفعل الذي هو خير ويدع يمينه[٥]"، أو "كثرة الحلف، وهو ضرب من الجرأة على الله تعالى وابتذال لاسمه في كل حق وباطل[٦]".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٧٩٦

(٢) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٥٣٥

(٣) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ١٤٧٥

(٤) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ١ / ١٦١

(٥) أحكام القرآن، الجصاص، ٢ / ٤٢

(٦) نفسه، ٢ / ٤٢

٢- نعبد غير الله في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَقُولُوا۟ لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ (٨٣).

ورد في معنى العبادة: "العُبُودِيَّةُ: إظهار التّذلّل، والعِبَادَةُ أبلغُ منها، لأنها غاية التّذلّل، ولا يستحقّها إلا من له غاية الإفضال، وهو الله تعالى، ولهذا قال: ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴾ (الإسراء:٢٣). والعِبَادَةُ ضربان: عِبَادَةٌ بالتّسخير، وهو كما ذكرناه في السّجود. وعِبَادَةٌ بالاختيار، وهي لذوي النّطق، وهي المأمور بها في نحو قوله: ﴿ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ﴾ (البقرة: ٢١)، ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ (النساء: ٣٦).

والعَبْدُ يقال على أربعة أضرب: الأوّل: عَبْدٌ بحكم الشّرع، وهو الإنسان الذي يصحّ بيعه وابتياعه، نحو: ﴿ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ ﴾ (البقرة: ١٧٨)،... الثاني: عَبْدٌ بالإيجاد، وذلك ليس إلّا لله، وإيّاه قصد بقوله: ﴿ إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ﴾ (مريم: ٩٣). والثالث: عَبْدٌ بالعِبَادَةِ والخدمة، والناس في هذا ضربان: عبدللّه مخلص، وهو المقصود بقوله: ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ ﴾ (ص: ٤١)... وعَبْدٌ للدّنيا وأعراضها، وهو المعتكف على خدمتها ومراعاتها، وإيّاه قصد النّبي ﷺ بقوله: «تعس عَبْدُ الدّرهمِ، تعس عَبْدُ الدّينار...[١]".

وقيل: " العبادة: فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه. و... العبادة: فعل يباشره العبد بخلاف هوى نفسه ابتغاء لمرضاة الله تعالى. وهي على ثلاثة أنواع: بدني محض كالصلاة والصوم، ومالي محض كالزكاة، ومركب منهما كالحج[٢]".

وقيل: "تعظيم الله وامتثال أوامره وقيل هي الأفعال الواقعة على نهاية ما يمكن من التذلل والخضوع المتجاوز لتذلل بعض العباد لبعض[٣]" وقيل: "العبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود ويقال تعظيم الله تعالى بأمره[٤]".

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٥٤٢ وما بعدها
(٢) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٢ / ٢١٦
(٣) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٤٩٨
(٤) الحدود الأنيقة، زكريا الأنصاري، ١ / ٧٧

وقد ورد في تفسير السياق الشريف: "قال بعض أهل الإشارات: الأسباب المتقرّب بها إلى الله تعالى: اعتقاد وقول وعمل ونية. فنبه بقوله: ﴿لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾، على مقام التوحيد، واعتقاد ما يجب له على عباده من الطاعات والخضوع منفردا بذلك، ومالية محضة وهي: الزكاة، وبدنية محضة وهي: الصلاة، وبدنية ومالية وهو: برّ الوالدين والإحسان إلى اليتيم والمسكين[1]".

إن النهي في الآية الكريمة جاء في صورة النفي، ولا ريب أن ذلك أبلغ في التوجيه، وأقوى في أداء المعنى. والميثاق الوارد ذكره في الآية الكريمة "هو ميثاق الله الذي أخذه على عباده، كما حملته شرائعه، وبلغه رسله، وهو الميثاق الذي أخذه الله على بنى إسرائيل. ولكن للقوم دون عباد الله جميعا موقف لئيم ماكر[2]".

يقول الفخر الرازي في شأن هذا الميثاق: "هذا الميثاق يدل على تمام ما لا بد منه في الدين لأنه تعالى لما أمر بعبادة الله تعالى ونهى عن عبادة غيره ولا شك أن الأمر بعبادته والنهي عن عبادة غيره مسبوق بالعلم بذاته سبحانه وجميع ما يجب ويجوز ويستحيل عليه وبالعلم بوحدانيته وبراءته عن الأضداد والأنداد والبراءة عن الصاحبة والأولاد ومسبوق أيضاً بالعلم بكيفية تلك العبادة التي لا سبيل إلى معرفتها إلا بالوحي والرسالة فقوله لاَ تَعْبُدُونَ إِلاَّ اللَّهَ يتضمن كل ما اشتمل عليه علم الكلام وعلم الفقه والأحكام لأن العبادة لا تتأتى إلا معها[3]".

ويقول الشيخ المراغي: "يقال أخذت عليك عهدا تفعل كذا، وأن تفعل كذا، ويرد مثل هذا الخبر في كلامهم متضمنا معنى النهى أو الأمر كما تقول: تذهب إلى فلان وتقول له كيت وكيت، على معنى اذهب وقل له، وفيه مبالغة وتوكيد كأن المخاطب سيمتثل النهى حتما ويسارع إلى الترك فيخبر به الناهي، أي لا تعبدوا إلا الله.وقد نهوا عن عبادتهم غير الله مع أنهم كانوا يعبدون الله خوفا من أن يشركوا به سواه من ملك أو بشر أو صنم بدعاء أو غيره من أنواع العبادات. ودين الله على ألسنة الرسل جميعا فيه الحث

(١) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ١ / ٤٦٥

(٢) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ١٠٥

(٣) مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، ٣ / ١٥٠

على عبادة الله وعدم الشرك بعبادة أحد سواه ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً﴾ فالتوحيد عماده الأمران معا[١]".

وعبادة الله وحده هي سر الخلق والتكليف، " وَهَذَا هُوَ مَعْنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ; لِأَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ نَفْيٍ وَإِثْبَاتٍ، فَنَفْيُهَا هُوَ خَلْعُ جَمِيعِ الْمَعْبُودَاتِ غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ، وَإِثْبَاتُهَا هُوَ إِفْرَادُهُ - جَلَّ وَعَلَا - بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ بِإِخْلَاصٍ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي شَرَعَهُ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ - عَلَيْهِمْ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ -[٢]".

٣-نقرب أو نتعدى حدود الله في قوله تعالى: ﴿ ...تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَاۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (١٨٧)، وقوله تعالى: ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ (٢٢٩).

يقول الراغب: "الْقُرْبُ والبعد يتقابلان. يقال: قَرُبْتُ منه أَقْرُب[٣]"، وقيل: "القرب: ضد البعد والقيام بالطاعة. وفي الاصطلاح قرب العبد من الله تعالى بكل ما يعطيه والسعادة لمن كان أقرب إلى الله تعالى[٤]"، وقيل: "والبعد ضد القرب وليس لهما حد محدود وإنما ذلك بحسب الاعتبار يقال ذلك في المحسوس وهو الأكثر وفي المعقول[٥]".

أما الاعتداء فقيل في معناه: "والاعْتِدَاءُ: مجاوزة الحقّ[٦]"، وقيل: "يقال قد عداك هذا الامر أي جاوزك يعدوك ومنه الاعتداء وهو مجاوزة الحد والقدر[٧]"، وقيل: "الاعتداء هو مجاوزة حد ما وذلك قد لا يكون مذموما بخلاف الظلم فإنه وضع الشيء في الموضع الذي لا يحق أن يوضع فيه وقيل هو في أصل وضعه تجاوز الحد في كل شيء[٨]".

وقد جاء في تعريف حدود الله: "حد الشيء: مقطعه ومنتهاه. قال الأزهري: ومنه يقال للمحروم: محدود; لأنه ممنوع عن الرزق، ويقال للبواب: حداد; لأنه يمنع الناس

---

(١) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ١ / ١٥٦
(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي، ٢ / ٣٧٤
(٣) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٦٦٣
(٤) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٤٨
(٥) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ١٣٦
(٦) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٥٥٤
(٧) الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، أبو منصور الأزهري، ١ / ٣٧
(٨) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ٢١٥

من الدخول، وحد الدار: ما يمنع غيرها من الدخول فيها، وحدود الله: ما يمنع من مخالفتها، والمتكلمون يسمون الكلام الجامع المانع حداً، وسمي الحديد حديداً; لما فيه من المنع، وكذلك إحداد المرأة; لأنها تمنع من الزينة. إذا عرفت الإشتقاق فنقول المراد من حدود الله: محدوداته; أي مقدوراته التي قدرها بمقادير مخصوصة وصفات مضبوطة[1]".

وكما هو ظاهر من السياق القرآني الكريم هناك نهي عن تعدي الحدود، ونهي عن الاقتراب منها فمتى يكون الأول؟ ومتى يكون الثاني؟ جاء في ذلك أنه "من كان في طاعة الله والعمل بشرائعه فهو متصرف في حيز الحق فنهى أن يتعداه; لأن من تعداه وقع في حيز الضلال ثم بولغ في ذلك فنهى أن يقرب الحد الذي هو الحاجز بين حيز الحق والباطل لئلا يداني الباطل وأن يكون بعيداً عن الطرف فضلاً أن يتخطاه[2]".

٤-**نهزأ بآيات الله أو نسخر منها في قوله تعالى:** ﴿... وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ (٢٣١).

فالاستهزاء: "الاستخفاف والسخرية، وهو استفعل بمعنى الفعل المجرد، وهو فعل، تقول: هزأت به واستهزأت: بمعنى واحد[3]"، وهو أيضا: "الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص، على وجه يضحك منه. وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول، وقد يكون بالإشارة والإيماء[4]" ومن ثم فإنه لا يجوز في حق الله جل ثناؤه وبالتالي لا يجوز في حق آياته، ومن يفعل ذلك خرج من الدين قولا واحدا.

وقد ورد في هذا السياق الكريم: "وَلا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً الحسن عن أبي الدرداء قال: كان الرجل يطلق في الجاهلية ويقول: إنّما طلّقت وأنا لاعب فيرجع فيها ويعتق، فيقول مثل ذلك ويرجع فيه وينكح، ويقول مثل ذلك، فأنزل الله تعالى وَلا تَتَّخِذُوا آياتِ اللَّهِ هُزُواً يقول: حدود الله.

---

(١) مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، ٥ / ٩٨

(٢) نفسه، ٥ / ٩٩

(٣) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ١ / ١٠٣

(٤) محاسن التأويل، القاسمي، ٨ / ٥٣١

وقرأها رسول الله ﷺ، فقال: من طلق أو حرّر وأنكح وزعم أنّه لاعب فهو جد، وفي الخبر: خمس جدّهنّ جدّ وهزلهنّ جدّ: الطلاق، والعتاق، والنكاح، والرجعة، والنذر. وعن أبي موسى، قال: غضب رسول الله ﷺ على الأشعريين قال: يقول «أحدكم لامرأته: قد طلقتك، قد راجعتك، ليس هذا طلاق المسلمين، طلّقوا المرأة في قبل طمثها[1]".

وورد أيضا: "قال الحسن: نزلت هذه الآية فيمن طلق لاعبا أو هازلا، أو راجع كذلك، والذي يظهر أنه تعالى لما أنزل آيات تضمنت الأمر والنهي في النكاح، وأمر الحيض والإيلاء، والطلاق والعدة، والرجعة والخلع، وترك المعاهـدة، وكانت هذه أحكامها جارية بين الرجل وزوجته، وفيها إيجاب حقوق للزوجة على الزوج، وله عليها، وكان من عادة العرب عدم الاكتراث بأمر النساء والاغتفال بأمر شأنهن، وكنّ عندهم أقل من أن يكون لهنّ أمر أو حق على الزوج، فأنزل الله فيهنّ ما أنزل من الاحكام، وحدّ حدودا لا تتعدى، وأخبرهم أن من خالف فهو ظالم متعدّ، أكد ذلك بالنهي عن اتخاذ آيات الله، التي منها هذه الآيات النازلة في شأن النساء، هزؤا، بل تؤخذ وتتقبل بجد واجتهاد، لأنها من أحكام الله، فلا فرق بينها وبين الآيات التي نزلت في سائر التكاليف التي بين العبد وربه، وبين العبد والناس[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: الله – لا –تجعلوا – الأنداد – تعبدون – تقربوا – تعتدوا – حدود – أيمان – تتخذوا – آيات – هزوا.

(١) الكشف والبيان عن تأويل القرآن، النيسابوري، ٢ / ١٧٨

(٢) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ٤٩٠ وما بعدها

المجال الثاني
النساء وما يتعلق بهن

ورد النهي في هذا المجال في خمسة سياقاتعن أن:

١- نباشر النساء حال الاعتكاف، في قوله تعالى: ﴿... وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ (١٨٧).

ومعنى المباشرة يحتمل أن يكون "إلصاق البشرة بالبشرة من أى موضع كان من البدن ويحتمل أن يكون كناية عن الجماع[١]"، وجاء في تعريفات الجرجاني: " المباشرة كون الحركة بدون توسط فعل آخر كحركة اليد، والمباشرة الفاحشة: هي أن يماس بدنه بدن المرأة مجردين وتنتشر آلته ويتماس الفرجان[٢]".

و "مدار مادة عكف على الحبس; أي وأنتم حابسون أنفسكم لله في المساجد عن شهواتها بنية العبادة، و في المســاجد: ظرف لعاكفون، فتحرم المباشرة في الاعتكاف ولو في غير المسجد، وتقييد الاعتكاف بها لا يفهم صحته في غير مسجد، فإنه إنما ذكر لبيان الواقع ليفهم حرمة الجماع في المساجد; لأنه إذا حرم تعظيماً لما هي سبب لحرمته ومصـحـحة له كانت حرمته تعظـيماً لها لنفســها أول[٣]".

٢- نقرب النساء إلا بعد التطهر، في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ (٢٢٢).

وقرب النساء المراد به: الجماع الكامل، جاء في ذلك: "وَلا تَقْرَبُوهُنَّ يعني لا تجامعوهنّ، حَتَّى يَطْهُرْنَ قرأ ابن محيص والأعمش وعاصم وحمرويه والكسائي يطّهّرن بتشديد الطاء والهاء ومعناه: يغتسلن، يدلّ عليه قراءة عبد الله حتّى يتطهّرن بالتاء على الأصل، وقرأ الباقون يَطْهُرْنَ مخففا ومعناه حَتَّى يَطْهُرْنَ من حيضهنّ وينقطع الدم[٤]".

---

(١) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٣٠٦

(٢) التعريفات، الجرجاني، ١ / ٢٥٢

(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، ١ / ٣٥٦

(٤) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، النيسابوري، ٢ / ١٥٨

وقيل في معنى الطهر: "الطهر والطهارة: في اللغة: النظافة، وهو على نوعين: ظاهري وباطني، والطهارة الظاهرية في الشرع: عبارة عن غسل أعضاء مخصوصة بصفة مخصوصة، وهي نوعان: الطهارة الكبرى; وهي الغسل أو نائبه وهو التيمم للغسل، والطهارة الصغرى; وهي الوضوء أو نائبه وهو التيمم للوضوء، والطهارة الباطنية: تنزيه القلب وتصفيته عن نجاسة الكفروالنفاق وسائر الأخلاق الذميمة الباطنة.

والطهر عند الفقهاء: في باب الحيض هو الفاصل بين الدمين وأقله عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى خمسة عشر يوما كما روي عن إبراهيم النخعي ولا يعرف ذلك إلا سماعا. والتفصيل في كتب الفقه[1]".

وورد في تأويل النص الكريم: "﴿وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ المراد بالقرب هنا قرب المباشرة لا قرب الحياة من مؤاكلة، ومجالسة، وحديث، وغيرها إذ ليس الحيض مما يمسّ طهارة المرأة فى ذاتها كإنسان، كما ترى ذلك بعض الديانات التي ترى أن المرأة أيام حيضها نجسة فى ذاتها، وفى كل ما يمسّها! وذلك هو معتقد اليهود!.

ومن جهة أخرى فإنا نرى قوله تعالى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّساءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ وإن كان يراد به الاعتزال عن المباشرة إلا أنه يشير من بعيد إلى شىء من الإمساك عن المخالطة الدائمة، التي تكون بين الزوجين فى غير أوقات الحيض.. إذ أن المرأة فى أيام حيضها تكون فى أحوال غير طبيعية، سواء فى حالتها الجسدية، أو النفسية، والإقلال من لقائها فى تلك الحال آمن وأسلم من أن يجد منها زوجها ما لا يرضاه[2]".

ويضيف الشيخ المراغي في هذا الشأن: "والخلاصة - إنه يجب ترك غشيان النساء مدة الحيض، لأنه سبب للأذى والضرر، وقد أثبت ذلك الطب الحديث، فقالوا: إن الوقاع في زمن الحيض يحدث الأضرار الآتية:

(١) آلام أعضاء التناســـل في الأنثى، وربما أحدث التهابات في الرحم فى المبيضين أو في الحوض تضرّ صحتها ضررا بليغا، وربما أدى ذلك إلى تلف المبيضين وأحدث العقم.

---

(١) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٢ / ٢٠٥

(٢) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢٥٣

(٢) أن دخول مواد الحيض في عضو التناسـل عند الرجل، قد تحدث التهابا صديديا يشبه السيلان، وربما امتدّ ذلك إلى الخصتين فآذاهما، ونشأ من ذلك عقم الرجل، وقد يصاب الرجل (بالزهرى) إذا كانت جراثيمه في دم المرأة[١]".

٣- **نحبس النساء ونمسكهن بنية الضرر لهن أو نمنعهن من الارتباط بأزواجهن حال التراضي بينهم، في قوله تعالى:** ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ **وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟** ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ... ﴾ (٢٣١)، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ **أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ** إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (٢٣٢).

الإمساك: "من المَسَك بالتحريك; وهو إحاطة تحبس الشيء، ومنه المسك بالفتح للجلد[٢]"، والإمساك المشار إليه في السياق القرآني الكريم هو: "الإمساك الذي كان يفعله أهل الجاهلية أن يطلق الرجل امرأته فإذا قاربت انتهاء عدتها راجعها أياما ثم طلقها بفعل ذلك ثلاثا ليطيل عليها من العدة فلا تتزوج عدة أشهر إضرار بها[٣]".

و"العضل: الحبس والتضييق... ومنه قول عمر وقد أُعْضِل في أهل العراق: لا يرضون عن وال ولا يرضى عنهم وال، يعني بذلك: حَمَلوني على أمر ضيّق شديد... وهذه الآية نهت أولياء المرأة على أن يعضـلوها. أي يمنعوها حـقّ الزواج إذا خطبها الكفء، وتراضت المـرأة والخاطب به[٤]".

٤- **نواعد النساء سرا إلا لقول معروف، في قوله تعالى:** ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ **وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا**... ﴾ (٢٣٥).

---

(١) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ٢ / ١٥٧

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٩٢

(٣) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٢٨ / ٢٧٧

(٤) تفسير آيات الأحكام، محمد علي السايس، ١ / ١٦١

يقول الراغب: "الوَعْدُ يكون في الخير والشّرّ. يقال وَعَدْتُهُ بنفع وضرّ وَعْداً ومَوْعِداً وميعَاداً، والوَعِيدُ في الشّرّ خاصّة[1]"، وقيل: "ويقال واعدت فلاناً أواعده مُواعدة إذا وعدته ووعدني (٢٠٨) لأن سبيل فاعلت أن يكون من اثنين كقولك شاركت الرجل وقاتلته وبايعته وقد يكون لواحد كقولك عاقبت اللص[2]".

أما السر فهو: "الحديث المكتم في النّفس. قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى﴾ (طه: ٧)[3]"، وقيل: "السر: بالكسر لطيفة مودعة في القلب كالروح في البدن وهو محل المشاهدة كما أن الروح محل المحبة والقلب محل المعرفة. سر السر: ما تفرد به الحق عن العبد كالعلم بتفصيل الحقائق[4]".

فالنهي هنا عن "المواعدة في السر بالنكاح فيكون منعاً من التصريح، وإما المواعدة بذكر الجماع[5]". وجاء في ذلك أيضا: "لا جناح في أن تعرضوا بالخطبة، أو أن تكنوا في أنفسكم الرغبة، ولكن المحظور هو المواعدة سرا على الزواج قبل انقضاء العدة; ففي هذا مجانبة لأدب النفس، ومخالسةلذكرى الزوج، وقلة استحياء من الله الذي جعل العدة فاصلا بين عهدين من الحياة[6]".

٥- ننوي العقد حتى تنقضي العدة، في قوله تعالى: ﴿...وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٣٥).

قال الراغب: "أصل النِّكَاحُ للعَقْدِ، ثم استُعِيرَ للجماع، ومُحالٌ أن يكونَ في الأصلِ للجِمَاعِ، ثمّ استعير للعَقْد، لأَنَّ أسماءَ الجِمَاعِ كلَّهَا كِنَايَاتٌ لاسْتِقْبَاحِهِمْ ذكرَهُ كاسْتِقْبَاحِ تَعَاطِيهِ، ومحال أن يَسْتَعِيرَ منَ لا يَقْصِدُ فحْشاً اسمَ ما يَسْتَفْظِعُونَهُ لما يَسْتَحْسِنُونَهُ[7]".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٨٧٥
(٢) الزاهر في معاني كلام الناس، أبو بكر الأنباري، ٢ / ١٠٥
(٣) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٤٠٤
(٤) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٢ / ١٢١
(٥) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري، ١ / ٦٤٨
(٦) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٢٥٦
(٧) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٨٢٣

وقيل: "النكاح: في اللغة الجمع والضم - وفي الشرع عقد يرد على ملك المتعة قصدا. وهو سنة في حال اعتدال الشهوة - وواجب عند غلبتها وتوقانها. ومكروه إذا خاف الجور - والأقرب أن يقال إن له حالة رابعة وهي أنه حرام - وممنوع - إذ لم يقدر على الجماع[1]".

والمراد من النهي في النص الكريم: "أي لا تعقدوا عقدة النكاح، لأن معنى تعزموا وتعقدوا واحد. وقيل: إن العزم على الفعل يتقدمه فيكون في هذا النهي مبالغة; لأنه إذ نهى عن التقدم على الشيء كان النهي عن ذلك الشيء بالأولى. حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتابُ أَجَلَهُ: يريد حتى تنقضي العدّة، والكتاب هنا: هو الحد والقدر الذي رسم من المدة سماه كتابا لكونه محدودا ومفروضا[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تباشروهن – عاكفون – مساجد – محيض – تقربوهن – يطهرن -تمسكوهن – ضرارا – تعتدوا – تواعدوهن – سرا – معروفا – النكاح – الكتاب.

(١) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٢٨٩

(٢) نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، صديق حسن خان، ١ / ١٠١

المجال الثالث
الكُفْر

ورد النهي في هذا المجـال في ثلاثة سياقات عن الكفر بالله تعالى، في قوله تعالى: ﴿ وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦ وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ... ﴾(٤١)، وقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ... ﴾(١٠٢)، وقوله تعالى: ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ (١٥٢).

وتعريف الكفر: "ستر نعمة المنعم بالجحـود، أو بعمل هو كالجحـود في مخالفة المنعم[1]"، وقيل: "الكُفْرُ في اللّغة: ستر الشيء، ووصف الليل بِالْكَافِرِ لستره الأشخاص، والزّرّاع لستره البذر في الأرض... وكُفْرُ النّعمة وكُفْرَانُهَا: سترها بترك أداء شكرها، قال تعالى: ﴿ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِۦ ﴾ (الأنبياء: ٩٤). وأعظم الكُفْرِ: جحود الوحـدانيّة أو الشـريعة أو النّبوّة، والكُفْرَانُ في جحـود النّعمة أكثر استعمالا، والكُفْرُ في الدّين أكثر، والكُفُورُ فيهما جميعا[2]".

والكفر نوعان: كفر بالمنعم جل ثناؤه، وكفر بالنعمة. والكفر "مَأْخُوذ من الْكَفْر وَهُوَ السّتْر والتغطية، وَمِنْه يُقَال لِلَيْل: كَافِر; لِأَنَّهُ يستر الْأَشْيَاء بظلمته، وسمى الزَّارِع كَافِرًا; لِأَنَّهُ يستر الْحبّ بِالتُّرَابِ، وَيُسمى الْكَافِر كَافِرًا; لِأَنَّهُ يستر نعم الله تَعَالَى بِكُفْرِهِ وَيصير فِي غطاء من دَلَائِل الْإِسْلَام وبراهينه. وَقيل: الْكفْر على أَرْبَعَة أنحاء: كفر إِنْكَار، وَكفر جحد، وَكفر عناد، وَكفر نفاق.

فَكفر الْإِنْكَار هُوَ أَن لَا يعرف الله أصلا، أَو لَا يعْتَرف بِهِ. وَكفر الْجحْد: هُوَ أَن يعرف الله تَعَالَى، وَلَكِن يجحده، ككفر إِبْلِيس. وَكفر العناد: هُوَ أَن يعرف الله تَعَالَى بِقَلْبِه، ويعترف بِلِسَانِهِ، وَلَكِن لَا يتدين بِهِ وَلَا يَتَّخِذهُ دينا، ككفر أبي طَالب، وَأما كفر النِّفَاق: أَن يعْتَرف بِاللِّسَانِ وَلَا يعْتَقد بِالْقَلْبِ; فَهَذِهِ أَنْوَاع الْكفْر; فَمن لقى الله تَعَالَى بِنَوْع مِنْهَا لم يعف[3]".

(١) التعريفات، الجرجاني، ١ / ٢٣٧

(٢) المفردات في غريب القرآن، لراغب الأصفهاني، ١ / ٧١٤

(٣) تفسير القرآن، السمعاني، ١ / ٤٥ وما بعدها

وجاء في ذلك أيضا: "الكُفْرُ: كُفْرَانُ النَعْمَةِ وهو نَقِيْضُ الشكْرِ. والكُفْرُ باللهِ على أرْبَعَةِ أصْنَافٍ: كُفْرُ الجُحُودِ، وكُفْرُ المُعَانَدَةِ، وكُفْرُ النِّفَاق، وكُفْرُ القَلْبِ واللِّسانِ[1]".

والآيات الكريمة فيها نهي عن تناول السحر وتعاطيه، واعتباره شكلا من أشكال الكفر، يقول الإمام الجصاص: "أخبر عن الملكين أنهما يقولان لمن يعلمانه ذلك لا تكفر بعمل هذا السحر واعتقاده فثبت أن ذلك كفر إذا عمل به واعتقده[2]".

ونهي عن كفر النعمة وجحودها فقد وورد في تفسير قوله تعالى (ولا تكفرون): "وَلا تَكْفُرُونِ: هو من كفر النعمة، وهو على حذف مضاف، أي ولا تكفروا نعمتي. ولو كان من الكفر ضدّ الإيمان، لكان: ولا تكفروا، أو ولا تكفروا بي. وهذه النون نون الوقاية، حذفت ياء المتكلم بعدها تخفيفا لتناسب الفواصل. قيل: المعنى واشكروا لي بالطاعة، ولا تكفرون بالمعصية. وقيل: معنى الشكر هنا: الاعتراف بحق المنعم، والثناء عليه[3]".

ونهي عن كفر الملة والاعتقاد فجاء في تفسير قوله تعالى (ولا تكونوا أول كافر به) يقول الإمام الجصاص: "وإن كان الكفر قبيحا من الأول والآخر منهيا عنه الجميع،إن السابق إلى الكفر يقتدى به غيره فيكون أعظم لمأثمه وجرمه، كقوله تعالى:[وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقالَهُمْ وَأَثْقالاً مَعَ أَثْقالِهِمْ] وقوله: [مِنْ أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنا عَلى بَنِي إِسْرائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً] وروى عن النبي عليه السلام أن: على ابن آدم القاتل كفلا من الإثم في كل قتيل ظلما; لأنه أول من سن القتل، وقال عليه السلام: (من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة)[4]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تكونوا – كافر- تشتروا – آيات – ثمنا – قليلا – تكفر – فتنة – تكفرون.

---

(١) المحيط في اللغة، الصاحب ابن عباد، ٦ / ٢٥٠

(٢) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٦٥

(٣) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ٥٠

(٤) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٣٨

المجال الرابع
الكافرون وما يتعلق بهم

ورد النهي في هذا المجال في ثلاثة سياقاتعن أن:

١- نخشى الكافرين الظالمين، في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ **فَلَا تَخْشَوْهُمْ** وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾(١٥٠).

والخشية: "الخشية: تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل، يكون تارة بكثرة الجناية من العبد، وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته. وخشية الأنبياء من هذا القبيل[١]"، وهي: "خوف يشوبه تعظيم، وأكثر ما يكون ذلك عن علم بما يخشى منه[٢]"، وقيل: "الخشية وجل نفس العالم مما يستعظمه[٣]".

وورد في تفسير الخشية المنهي عنها في النص الكريم: "لا تخشوا الظالمين في توجهكم إلى الكعبة، لأن كلامهم لا يستند إلى حجة من برهان عقلى ولا هدى سماوى[٤]"، وورد أيضا: " لا تخافوا مطاعنهم في قبلتكم; فإنهم لا يضرونكم، وَاخْشَوْنِي فلا تخالفوا أمرى وما رأيته مصلحة لكم[٥]".

ويقول الطبري: "يعني: فلا تخشوا هؤلاء الذين وصفت لَكم أمرهم من الظَّلمة في حجتهم وجدالهم وقولهم ما يقولون في أنّ محمدًا صلى الله عليه وسلم قد رجع إلى قبلتنا، وسيرجع إلى ديننا! - أو أن يَقدروا لكم على ضرّ في دينكم أو صدِّكم عما هداكم الله تعالى ذكره له من الحق، ولكن اخشوني، فخافوا عقابي، في خلافكم أمري إن خالفتموه.

وذلك من الله جل ثناؤه تقدُّمٌ إلى عباده المؤمنين، بالحضّ على لزوم قبلتهم والصلاة إليها، وبالنهي عن التوجُّه إلى غيرها. يقول جل ثناؤه: واخشوْني أيها المؤمنون، في ترك طاعتي فيما أمرتكم به من الصلاة شَطرَ المسجد الحرام[٦]".

---

(١) التعريفات، الجرجاني، ١ / ١٣٣

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٢٨٣

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٣١٤

(٤) تفسير المراغي، المراغي، ٢ / ١٧

(٥) الكشاف، الزمخشري، ١، ٢٠٦

(٦) جامع البيان، الطبري، ٣ / ٢٠٧

٢-نقاتلهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلونا، في قوله عز وجل: ﴿ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ **وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ** فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ (١٩١).

جاء في المعجم الوسيط: "(قاتله) مقاتلة وقتالا: حاربه ودافعه[١]"، وقيل: "وقَتَلْتُ الرجُلَ: أَصَبْتَ قَتَالَه بالسَّيْف. وقاتَلَ فلانٌ فلاناً: أي حارَبَه فأصابَ كلُّ واحِدٍ منهما صاحِبَه بجراحةٍ في قَتالِه[٢]".

ويقول المراغي في تأويل النص الكريم "أي إن من دخل منهم المسجد الحرام يكون آمنا إلا أن يقاتل هو فيه وينتهك حرمته، فلا أمان له حينئذ. ولما كان القتل في المسجد الحرام أمرا عظيما يتحرّج منه، أكد الإذن فيه بشرطه السابق فقال: (فَإِنْ قاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ) ولا تستسلموا لهم، فالبادئ هو الظالم، والمدافع غير آثم[٣]".

وقيل: "{وَلا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} أي: لا تفاتحوهم بالقتل هناك وهتك حرمة المسجد الحرام {حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ} حتى يبدؤوكم بالقتال في الحرم وهذا بيان لشرط كيفية قتالهم في هذه البقعة خاصة فيكون تخصيصاً لقوله: {وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ} {فَإِن قَاتَلُوكُمْ} ثمة {فَاقْتُلُوهُمْ} فيه ولا تبالوا بقتالهم ثمة لأنهم الذين هتكوا حرمته فاستحقوا أشد العذاب[٤]".

٣-ننكح الكافرين أو ننكحهم حتى يتخلوا عن كفرهم، في قوله تعالى: ﴿ **وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ** وَلَأَمَةٞ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكَةٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ **وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ** وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (٢٢١).

هذا السياق القرآني الكريم يوضح فيه المولى تبارك وتعالى "حكم التزاوج بين المؤمنين والمشركين، فيقضى سبحانه بتحريم التزاوج بينهما، فلا يحلّ للمؤمن أن يتزوج

---

(١) المعجم الوسيط، ٢ / ٧١٥

(٢) المحيط في اللغة، ابن عباد، ٥ / ٣٦٤

(٣) تفسير المراغي، المراغي، ٢ / ٩٠

(٤) روح البيان، إسماعيل حقي، ١ / ٢٥٠

مشركة، ولا لمشرك أن يتزوج مؤمنة؛ ذلك أن العلاقة الزوجية من شأنها أن تربط بين الزوجين بروابط روحية ونفسية وعقلية، وقيام تلك الروابط بين مؤمن ومشركة، أو مشرك ومؤمنة، يؤدى غالبا إلى إفساد الطبيعتين معا، فلا يكون المؤمن مؤمنا، ولا المشركة مشركة، كما لا يكون المشرك مشركا ولا المؤمنة مؤمنة.

إذ إن كلّا من الزوجين ينضح على الآخر من روحه ونفسه وتفكيره، فيقيمه على منزلة بين المنزلتين: بين الإيمان والشرك.. وفى هذا ما يدخل الضيم على المؤمن فى دينه، وربما خرج منه جملة، فباء بالخسران المبين. أما المشرك فلا خسران عليه، إذ هو -عند الله- من الخاسرين، من قبل ومن بعد[1]".

إن النكاح هنا الزواج وهو "أعمق وأقوى وأدوم رابطة تصل بين اثنين من بني الإنسان وتشمل أوسع الاستجابات التي يتبادلها فردان. فلا بد إذن من توحد القلوب، والتقائها في عقدة لا تحل. ولكي تتوحد القلوب يجب أن يتوحد ما تنعقد عليه، وما تتجه إليه. والعقيدة الدينية هي أعمق وأشمل ما يعمر النفوس، ويؤثر فيها، ويكيف مشاعرها، ويحدد تأثراتها واستجاباتها، ويعين طريقها في الحياة كلها. وإن كان الكثيرون يخدعهم أحيانا كمون العقيدة أو ركودها. فيتوهمون أنها شعور عارض يمكن الاستغناء عنه ببعض الفلسفات الفكرية، أو بعض المذاهب الاجتماعية. وهذا وهم وقلة خبرة بحقيقة النفس الإنسانية، ومقوماتها الحقيقية[2]".

لقد بات " حراما أن ينكح المسلم مشركة، وأن ينكح المشرك مسلمة. حرام أن يربط الزواج بين قلبين لا يجتمعان على عقيدة. إنه في هذه الحالة رباط زائف واه ضعيف. إنهما لا يلتقيان في الله، ولا تقوم على منهجه عقدة الحياة. والله الذي كرم الإنسان ورفعه على الحيوان يريد لهذه الصلة ألا تكون ميلا حيوانيا، ولا اندفاعا شهوانيا. إنما يريد أن يرفعها حتى يصلها بالله في علاه ويربط بينها وبين مشيئته ومنهجه في نمو الحياة وطهارة الحياة[3]".

---

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢٥٠

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٢٣٩

(٣) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٢٤٠

ومن الطرائف والفوائد في ذات الوقت التي رويت في هذا المقام أن " أعرابيًّا سمع إمامًا يقرأ: "وَلا "تَنْكِحُوا " المُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا "، بفتح تنكحوا، فقال: سبحان الله هذا قبل الإسلام قبيح فكيف بعده! فقيل له: إنه لحن والقراءة: {وَلا تُنْكِحُوا}، فقال: قبحه الله، لا تجعلوه بعدها إمامًا، فإنه يحل ما حرم الله[1]".

وجاء في لطائف الإشارات في هذا الأمر: "صلة حبل الدين والتمسك بعصمة المسلمين أتم من الرضا بأن تنتهى إلى أحد يسلك إلى الكفر، ولئن كانت رخصة الشريعة حاصلة فى فعله فإشارة الحقيقة مانعة من حيث التبرئة عن اختياره، هذا فى الكتابيات اللاتي يجوز مواصلتهن، فأما أهل الشرك فحرام مواصلتهم قطعا، وأوجه مباينتهم فى هذا الباب حكم جزم[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تخشوهم – القتل – تقاتلوهم – المسجد – الحرام – تنكحوا – تنكحوا – المشركين - المشركات – يؤمنوا.

---

(١) المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، د. جواد علي، ١٦ / ١٨٣، وانظر جمهرة خطب العرب، أحمد زكي صفوت، ٣ / ٣٤٢

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، ١ / ١٧٨

المجال الخامس
الإفساد في الأرض

ورد النهي في هذا المجال عن الإفساد في الأرض في سياقين، في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١)، وقوله جل ثناؤه: ﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (٦٠).

جاء في تعريف الفساد "الفساد: زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة، والفساد عند الفقهاء: ما كان مشروعا بأصله غير مشروع بوصفه، وهو مرادف للبطلان عند الشافعي وقسم ثالث: مباين للصحة والبطلان عندنا[١]"، وقيل: "الفَسَادُ: خروج الشيء عن الاعتدال، قليلا كان الخروج عنه أو كثيرا، ويضادّه الصّلاح، ويستعمل ذلك في النّفس، والبدن، والأشياء الخارجة عن الاستقامة، يقال: فَسَدَ فَسَاداً وفُسُوداً، وأَفْسَدَهُ غيره[٢]".

ومن الملاحظ أن النهي في السياق الثاني جاء مؤكدا بالحال، فقد ورد في هذا الشأن: "تنقسم الحال إلى: مؤكده وغير مؤكدة، فالمؤكدة على قسمين، وغير المؤكدة ما سوى القسمين. فالقسم الأول من المؤكدة: ما أكدت عاملها... وهي كل وصف دل على معنى عامله وخالفه لفظا، وهو الأكثر، أو وافقه لفظا، وهو دون الأول في الكثرة، فمثال الأول: لا تعثُ في الأرض مفسدا ومنه قوله تعالى... ﴿وَلا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[٣]".

والنهي عن الإفساد في الأرض "نهي عن إيقاع الفساد في الأرض وإدخال ماهيته في الوجود، فيتعلق بجميع أنواعه من إفساد النفوس والأنساب والأموال والعقول والأديان[٤]"، والإفساد يشمل "إفساد النفوس بالقتل والاعتداء، وإفساد المال بالسرقة والنصب، وإفساد الدين بالكفر والمعاصي، وإفساد العقل بالمسكرات[٥]" من خلال

---

(١) التعريفات، الجرجاني، ١ / ٢١٤

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٦٣٦

(٣) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، ٢ / ٢٧٦

(٤) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٥ / ٧٠

(٥) التفسير الواضح، د. محمد محمود حجازي، ١ / ٧٢٣

النص الكريم نرى كيف "ينافق المنافق حتى مع نفسه، فيرى أنه على طريق الحق، على حين أنه غارق فى الضلال.. والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ﴾(٨: فاطر) فلقد غلبت عليهم شقوتهم، ونظروا إلى أنفسهم فى مرايا النفاق، فرأوا أنهم أحسن الناس حالا، وأكملهم كمالا!![1]".

ويقول الشيخ المراغي: إن "المنهي عنه هنا الأسباب المؤدية إلى الفساد من: إفشاء أسرار المؤمنين إلى الكفار،وإغرائهم بالمؤمنين، وتنفيرهم من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم،والأخذ بما جاء به من الإصلاح، إلى نحو أولئك من فنون الشر وصنوف الفتن، كما يقول إنسان لآخر: لا تقتل نفسك بيدك، ولا تلق بيديك إلى التهلكة، إذا أقدم على ما هذه عاقبته[2]".

ويقول الإمام الطبري في تفسير الفساد هنا: "والإفساد في الأرض، العمل فيها بما نهى الله جلّ ثناؤه عنه، وتضييعُ ما أمر الله بحفظه، فذلك جملة الإفساد، كما قال جل ثناؤه في كتابه مخبرًا عن قِيلِ ملائكته: ﴿ قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ ﴾(٣٠)، يعنون بذلك: أتجعل في الأرض من يَعْصِيكَ ويُخالف أمرك؟ فكذلك صفة أهل النفاق: مُفسدون في الأرض بمعصِيَتهم فيها ربَّهم، وركوبهم فيها ما نَهاهم عن ركوبه، وتضييعِهم فرائضَه، وشكِّهم في دين الله الذي لا يقبَلُ من أحدٍ عملا إلا بالتَّصديق به والإيقان بحقيقته، وكذِبهم المؤمنين بدَعواهم غير ما هم عليه مقيمُون من الشّك والرَّيب، وبمظاهرتهم أهلَ التكذيب بالله وكُتُبه ورسله على أولياء الله، إذا وجدوا إلى ذلك سبيلا[3]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال تفسدوا – الأرض – تعثوا – مفسدين

---

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٣٣

(٢) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ١ / ٥٣

(٣) جامع البيان، الطبري، ١ / ٢٨٩

المجال السادس
الإنفاق

ورد النهي في هذا المجال في سياقينعن:

١ – إبطال ثواب الصدقة بالمن على المتصدق عليه، في قوله تعالى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ** كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾(٢٦٤).

إن الإنفاق والصدقة من أفضل القربات إلى الله تبارك وتعالى، ولذلك لابد أن تكون – شأن كل القربات – خالصة لوجهه تعالى، خالية من الرياء، حتى لا يذهب ثوابها أدراج الرياح.

ومن ثم جاء النهي عن إبطال ثوابها بالمن أو الأذى.

ورد في معنى الإبطال: "الإِبطال يقال في إفساد الشيء وإزالته، حقّا كان ذلك الشيء أو باطلا[١]"، وقيل: "إبطال الشيء عبارة عن إقامة دليل ينتج بطلانه سواء أقيم على بطلانه أو على أمر آخر[٢]"، وقيل: "أصل الابطال الاهلاك ومنه سمي الشجاع بطلا لاهلاكه قرنه[٣]".

وجاء في تعريف المن: "المَنُّ ههنا: أَن تَمُنَّ بما أَعطيت وتعتدّ به كأَنك إِنما تقصد به الاعتداد، والأَذى: أَن تُوَبِّخَ المعطَى[٤]". وورد في تعريف المنان: "الفخور على من أعطى حتى يفسد عطاءه[٥]" وورد في معنى اسمه تعالى المنان: "أي الذي ينعم غير فاخر بالإنعام ولا معجب من جهته[٦]" ومن أمثال العرب في معنى النص الكريم: "المِنَّةُ تهْدِمُ الصَنِيعَةَ[٧]".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ١٣٠

(٢) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ١ / ٢٦

(٣) الفروق اللغوية، العسكري، ١ / ١١

(٤) لسان العرب، ابن منظور، منن، ١٣ / ٤١٥

(٥) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ٢ / ٨٨٩

(٦) الزاهر فى معانى كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، ٢ / ٢٨٧

(٧) مجمع الأمثال، الميداني النيسابوري، ٢ / ٢٨٧

ويقول الراغب في معنى الأذى: "الأذى: ما يصل إلى الحيوان من الضرر إمّا في نفسه أو جسمه أو تبعاته دنيوياً كان أو أخرويا[١]"، و "والأذية اسم منه[٢]".

وجاء في تفسير الآية الكريمة: "وَالْعَقِيدَةُ أَنَّ السَّيِّئَاتِ لَا تُبْطِلُ الْحَسَنَاتِ وَلَا تُحْبِطُهَا، فَالْمَنُّ وَالْأَذَى فِي صَدَقَةٍ لَا يُبْطِلُ صَدَقَةً غَيْرَهَا. قَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: إِنَّ الصَّدَقَةَ الَّتِي يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ صَاحِبِهَا أَنَّهُ يَمُنُّ أَوْ يُؤْذِي بِهَا فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ. وَقِيلَ: بَلْ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِلْمَلَكِ عَلَيْهَا أَمَارَةً فَهُوَ لَا يَكْتُبُهَا، وَهَذَا حَسَنٌ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِمَا يُمَنُّ بِهِ: يَدٌ سَوْدَاءُ. وَلِمَا يُعْطَى عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ: يَدٌ بَيْضَاءُ. وَلِمَا يُعْطَى عَنْ مَسْأَلَةٍ: يَدٌ خَضْرَاءُ. وَقَالَ بَعْضُ الْبُلَغَاءِ: مَنْ مَنَّ بِمَعْرُوفِهِ سَقَطَ شُكْرُهُ، وَمَنْ أُعْجِبَ بِعَمَلِهِ حَبِطَ أَجْرُهُ[٣]".

ويقول الإمام الجصاص: "أخبر الله تعالى في هذه الآيات أن الصدقات إذا لم تكن خالصة لله عارية من من وأذى فليست بصدقة; لأن إبطالها هو إحباط ثوابها، فيكون فيها بمنزلة من لم يتصدق، وكذلك سائر ما يكون سبيله وقوعه على وجه القربة إلى الله تعالى، فغير جائز أن يشوبه رياء ولا وجه غير القربة; فإن ذلك يبطله كما قال تعالى: وَلا تُبْطِلُوا أَعْمالَكُمْ، وقال تعالى: وَما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ.

فما لم يخلص لله تعالى من القرب فغير مثاب عليه فاعله، ونظيره أيضا قوله تعالى: مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ[٤]".

ويقول صاحب اللطائف: "إنما يحمل جميل المنة من الحق سبحانه، فأمّا من الخلق فليس لأحد على غيره منّة فإنّ تحمل المنن من المخلوقين أعظم محنة، وشهود المنة من الله أعظم نعمة، قال قائلهم: ليس إجلالك الكبار بذلّ إنما الذّلّ أن تجلّ الصّغارا و يقال أفقر الخلق من ظنّ نفسه موسرا فيبين له إفلاسه، كذلك أقل الخلق قدرا من ظن أنه على شىء فيبدو له من الله ما لم يكن يحتسبه[٥]".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٧١

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٤٦

(٣) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٣ / ٣١١

(٤) أحكام القرآن، الجصاص، ٢ / ١٧٣

(٥) لطائف الإشارات، القشيري، ١ / ٢٠٤

٢- **الإنفاق من الخبيث؛ فالله طيب لا يقبل إلا طيبا، في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾(٢٦٧).**

يقول الراغب: "يَمَّمْتُ كذا، وتَيَمَّمْتُهُ: قصدته(١)"، وقيل: "التيمم في اللغة مطلق القصد وفي الشرع قصد الصعيد الطاهر واستعماله بصفة مخصوصة لإزالة الحدث(٢)". الخبيث فقد جاء في تعريفه: "الخاء والباء والثاء أصلٌ واحد يدلُّ على خلاف الطّيّب. يقال خبيثٌ، أي ليس بطيِّب(٣)".

وقيل: "الخُبْثُ والخَبِيثُ: ما يكره رداءة وخساسة، محسوسا كان أو معقولا، وأصله الرّديء الدّخلة الجاري مجرى خَبَثِ الحديد(٤)"، والله تبارك وتعالى طيب، ولا يقبل من عبده نفقة ولا صدقة إلا إذا كانت طيبة طاهرة.

إن في النص الكريم: "تنبيه وتحذير من نوازع النفس التي تغلبها الأثرة، عن أن تنفق. حين تنفق. إلا من خبيث ما معها.. وتسمية الشيء المكروه أو المزهود فيه أو المستغنى عنه. خبيثا، للتنفير منه، ولاستبعاده فى مجال الإحسان، والإنفاق فى سبيل الله.. والتيمم هو القصد، فما كان عن غفلة فليس تيمما(٥)".

وقد "قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: إِن الله طيب لَا يقبل إِلَّا طيبا، وَإِن الله أَمر الْمُؤمنِينَ بِمَا أَمر بِهِ الْمُرْسلين فَقَالَ: ﴿يَا أَيهَا الرُّسُل كلوا من الطَّيِّبَات وَاعْمَلُوا صَالحا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عليم﴾، وَقَالَ: ﴿يَا أَيهَا الَّذين آمنُوا كلوا من طَيِّبَات مَا رزقناكم﴾ ثمَّ ذكر الرجل يُطِيل السّفر أَشْعَث أغبر يمد يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاء: يَا رب يَا رب، ومطعمه حرَام، ومشربه حرَام، وملبسه حرَام وغذي بالحرام، فَأنَّى يُسْتَجَاب لذَلِك؟!(٦)".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٨٩٣

(٢) التعريفات، الجرجاني، ١ / ٩٨

(٣) مقاييس اللغة، ابن فارس، ٢ / ١٩٤

(٤) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٢٧٢

(٥) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٤٢

(٦) الدر المنثور، السيوطي، ١ / ٤٠٦

وقد جاء في شأن هذا النص الكريم: "آفة أخرى من الآفات التي تتسلط على إحسان المحسنين، وإن لم تكن من تلك الآفات التي تأتى على كل إحسان، ولكنها تغيّر وجهه، وتهزل كيانه، وهى أن يمدّ المحسن يده إلى ما لا تطيب نفسه به، ولا يشتد حرصه عليه، من ماله أو متاعه، أو طعامه، فينفقه فى سبيل الله، ونفسه مستغنية عنه، زاهدة فيه.. والله سبحانه وتعالى طيب لا يقبل إلا طيبا، فكيف يقدّم إليه ما عافته النفس، أو استثقلته أو زهدت فيه؟ والله سبحانه وتعالى يقول: «لَنْ تَنالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ»[١]".

فما أحوجنا إلى اختيار الطيب والأحسن والأفضل عن إنفاقنا، فالله تبارك وتعالى غني عنا وعن إنفاقنا فهو من تفضل علينا به، والمنفق حقيقة ينفق لنفسه وعلى نفسه، ومن ثم فيجب على المنفق – والأمر في حقيقته كذلك – أن يقدر المولى جل ثناؤه قدره، ويقدم له سبحانه أفضل وأحسن ما لديه; لأن المولى سيعطيه أفضل مما أعطاه.

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تبطلوا – صدقات – من – أذى – تيمموا – الخبيث – تنفقون – تغمضوا .

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٤٢

المجال السابع
سفك الدم والاعتداء

ورد النهي في هذا المجال في سياقينعن:

١- **سفك الدماء وإراقتها إلا بحق، في قوله تعالى:** ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾(٨٤).

ورد في معنى السفك: "ويسفك الدماء: يصبها. السفك: الصب والإراقة، ولا يستعمل إلا في الدم[١]"، وقتل النفس – نفس الإنسان أو نفس غيره – إلا بالحق من الكبائر والذنوب العظيمة عند الله تعالى؛ فبهذه الجريمة تنهدم بنية الله تعالى التي خلقها وسواها بيده، ومن ثم لا تصبح صالحة لما خلقت من أجله، وفي ذلك تطاول على الله تعالى.

والنهي في النص الكريم "يحتمل وجهين:أحدهما: لا يقتل بعضكم بعضا... والآخر: أن لا يقتل كل واحد نفسه، إما بأن يباشر ذلك كما يفعله الهند وكثير ممن يغلب عليه اليأس من الخلاص عند شدة هو فيها، أو بأن يقتل غيره فيُقتل به فيكون في معنى قتل نفسه، واحتمال اللفظ المعنيين يوجب أن يكون عليهما جميعا[٢]".

٢- **الاعتداء بل الرد على المعتدي، في قوله عز وجل:** ﴿ وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ (١٩٠).

جاء في معنى الاعتداء: "في اللغة: تجاوز ما له إلى ما ليس له[٣]"، وقيل: "والاعْتِدَاءُ: مجاوزة الحقّ[٤]"، وقيل: "والاعْتداءُ والتَّعَدِّي والعُدْوان: الظُّلْم[٥]".

إن في النص الكريم "ثلاث دعـائم من العدل، يقوم عليها هذا القتال: قتال فى سبيل الله، بين الإيمان والشرك، ودفع لعدوان المشركين على المؤمنين، ووقوف بالقتال عن مجاوزة الحد إلى اعتداء المؤمنين على المشركين! تلك هى الدعائم التي يقوم عليها قتال المسلمين أبدا مع مقاتليهم على أية ملة، وفى أي زمان ومكان[٦]"، فما أعظم وما

---

(١) التبيان في تفسير غريب القرآن، شهاب الدين المصري، ١ / ٧٣

(٢) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٤٨

(٣) معاني القرآن الكريم، أبو جعفر النحاس، ٢ / ٣٥٠

(٤) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٥٥٤

(٥) لسان العرب (عدا) ، ابن منظور، ١٥ / ٣١

(٦) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢١٢

أشرف وما أرقى هذا الدين! وهذا المنهج الرباني القويم! الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وفي هذا المقام لابد أن نشير إلى أن الجهاد بمفهومه الإسلامي إنما هو في المقام الأول رد للاعتداء، ووقوف في وجه المعتدين الغاصبين لا كما تصوره الأقلام الغربية، فقد "جرت عادة الإفرنج أن يعبروا عن كلمة الجهاد بالحرب المقدسة إذا أرادوا ترجمتها بلغاتهم. وقد فسروها تفسيرا منكرا. وتفننوا فيها، وألبسوها ثوبا فضفاضا من المعاني المموهة الملفقة.

وقد بلغ الأمر في ذلك أن أصبحت كلمة الجهاد عندهم عبارة عن شراسة الطبع والخلق والهمجية وسفك الدماء. وقد كان من لباقتهم، وسحر بيانهم، وتشويههم لوجوه الحقائق الناصعة، أنه كلما قرع سمع الناس صوت هذه الكلمة -الجهاد- تمثلت أمام أعينهم صورة مواكب من الهمج المحتشدة، مصلتة سيوفها، متقدة صدورها بنار التعصب والغضب، متطايرا من عيونها شرار الفتك والنهب، عالية أصواتها بهتاف: الله أكبر، زاحفة إلى الأمام، ما إن رأت كافرا حتى أمسكت بخناقه، وجعلته بين أمرين: إما أن يقول كلمة: لا إله إلا الله، فينجو بنفسه، وإما أن يضرب عنقه، فتشخب أو داجه دما[1]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال:تَسْفِكُونَ – دِمَاءَكُمْ – يقاتلونكم – تعتدوا – المعتدين.

---

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٣ / ١٤٤٤

المجال الثامن
الكلام

ورد النهي في هذا المجال في سياقين عن:

١ - قول لفظ راعنا فهو ذو معنى قبيح - في لغة اليهود - تأنفه النفوس السوية، في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا وَٱسۡمَعُواْۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾ (١٠٤).

جاء في معنى (راعنا): "هي كَلِمةٌ كانوا يَذْهبُونَ بها إلى سبِّ النبيِّ، صلى الله عليه وسلم اشْتَقُّوه مِن الرُّعُونَة. وقَرَأَ الحَسَنُ: راعِناً بالتَّنْوينِ. قالَ ثَعْلَب: معْناهُ: لا تَقُولُوا كَذِباً وسُخْريًّا وحُمْقاً[1]"، وقيل: "كان ذلك قولا يقولونه للنبي صلّى الله عليه وسلم، على سبيل التّهكّم، يقصدون به رميه بِالرُّعُونَة[2]".

وجاء في تفسير هذا النص الكريم: "هو من الإرعاء والمراعاة، وفى قراءة عبد الله: لا تقولوا راعونا، وذلك أنها كلمة باليهودية شتم، فلمّا سمعت اليهود أصحاب محمد صلى الله عليه وسلّم يقولون: يا نبيّ الله راعنا اغتنموها فقالوا: قد كنا نسبّه فى أنفسنا فنحن الآن قد أمكننا أن نظهر له السّبّ، فجعلوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلّم: راعنا، ويضحك بعضهم إلى بعض، ففطن لها رجل من الأنصار، فقال لهم: والله لا يتكلم بها رجل إلا ضربت عنقه، فأنزل الله: لا تَقُولُوا راعِنا، ينهى المسلمين عنها إذ كانت سبّا عند اليهود[3]".

وفي هذا النص الكريم نهي واضح للمؤمنين; فهو سبحانه "ينهاهم أن يقولوا للنبي - صلى الله عليه وسلم -: راعنا، من الرعاية والنظر، وأن يقولوا بدلا منها مرادفها في اللغة العربية: انْظُرْنا[4]"; لأن اليهود قبحهم الله كانوا – انطلاقا من السخرية بالحبيب عليه الصلاة والسلام – يريدون بها الرعونة، وهي: "إفراط الجهالة، أو الوقوف مع حظ النفس ومقتضى طباعها[5]".

---

(١) تاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيدي، ٣٥/ ١٠٠
(٢) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٣٥٨
(٣) معاني القرآن، الفراء، ١ / ٦٩ وما بعدها
(٤) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ١٠٠
(٥) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٣٦٨

"وتذكر الروايات أن السبب في ذلك النهي عن كلمة «راعِنا».. أن سفهاء اليهود كانوا يميلون ألسنتهم في نطق هذا اللفظ، وهم يوجهونه للنبي - صلى الله عليه وسلم - حتى يؤدي معنى آخر مشتقا من الرعونة. فقد كانوا يخشون أن يشتموا النبي - صلى الله عليه وسلم - مواجهة، فيحتالون على سبه - صلوات الله وسلامه عليه - عن هذا الطريق الملتوي، الذي لا يسلكه إلا صغار السفهاء! ومن ثم جاء النهي للمؤمنين عن اللفظ الذي يتخذه اليهود ذريعة، وأمروا أن يستبدلوا به مرادفه في المعنى، الذي لا يملك السفهاء تحريفه وإمالته. كي يفوتوا على اليهود غرضهم الصغير السفيه! واستخدام مثل هذه الوسيلة من اليهود يشي بمدى غيظهم وحقدهم، كما يشي بسوء الأدب، وخسة الوسيلة، وانحطاط السلوك. والنهي الوارد بهذه المناسبة يوحي برعاية الله لنبيه وللجماعة المسلمة، ودفاعه - سبحانه - عن أوليائه، بإزاء كل كيد وكل قصد شرير من أعدائهم الماكرين[1]".

٢- **وصف الشهداء بكلمة الموتى، في قوله تعالى:** ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾(١٥٤).

لا شك أن الموت في سبيل الله، لإعلاء كلمته تعالى أشرف الموت وأسماه، والسعي لنيل الشهادة من أكرم الأعمال عند الله تعالى، فالمرء الذي يهب حياته لخالقه – لا ريب – يستحق أن يحييه الله عنده حياة تليق به وبما قدم من تضحية، ولذلك نهى الله المؤمنين عن وصف الشهداء بوصف الموت؛ لأنهم يحيون عند ربهم حياة ما أجملها وأسعدها.

ورد في تعريف الشهيد: "الشهيد: وهو فعيل بمعنى مفعول، سمي به؛ لأنه مشهود له بالجنة بالنص، أو لأن الملائكة يشهدون موته إكراما له، أو بمعنى فاعل؛ لأنه حي عند الله تعالى حاضر... وهو في الشرع: كل مسلم طاهر بالغ قتل ظلما ولم يجب بقتله مال ولم يرتث. وفي الصحاح: وارتث فلان وهو افتعل على ما لم يسم فاعله أي حمل من المعركة رثيثا أي جريحا وبه رمق[2]". والشهيد: "بمعنى المُسْتَشْهَد المقتول[3]".

---

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ١٠٠ وما بعدها

(٢) أنيس الفقهاء، القونوي، ١ / ٤٢

(٣) المُغْرِب في ترتيب المُعْرِب، ابن المطرز، ١ / ١٩

ومكانة الشهيد عالية سامقة، وأجره لا حدود له; فقد "روى أحمد أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال: «يعطى الشهيد ستّ خصال: عند أول قطرة من دمه تكفّر عنه كل خطيئة، ويرى مقعده من الجنة، ويزوّج من الحور العين، ويأمن من الفزع الأكبر، ومن عذاب القبر، ويحلّى حلة الإيمان»[١]".

و"أخرج أَحْمد وَعبد بن حميد وَالْبُخَارِيّ وَمُسلم وَالتِّرْمِذِيّ وَالْبَيْهَقِيّ فِي الشّعب عَن أنس عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ مَا من أهل الْجنَّة أحد يسره أَن يرجع إِلَى الدُّنْيَا وَله عشر أَمْثَالهَا إِلَّا الشَّهِيد فَإِنَّهُ ود أَنه لَو رد إِلَى الدُّنْيَا عشر مَرَّات فاستشهد لما يرى من فضل الشَّهَادَة[٢]".

وقد ورد في هذا الشأن: "وأما القتال في سبيل الله فهو طريق الحفاظ على الحقوق، والظفر بالجنة والشهادة، وأساس تحقيق المجد والعزة والكرامة واستقلال الأوطان، وصدّ عدوان المعتدين، واسترداد الحقوق المغتصبة كاغتصاب الصهاينة بلاد فلسطين العزيزة. وقد صحح القرآن الكريم مفاهيم الناس عن الشهداء، فهم خالدون على مدى التاريخ، ولهم الدرجات العليا عند الله تعالى.

لما قتل بضعة عشر رجلا من قتلى بدر، ثمانية من الأنصار، وستة من المهاجرين، كان الناس يقولون للرجل يقتل في سبيل الله: مات فلان، وذهب عنه نعيم الدنيا ولذّتها، فأنزل الله في قرآنه بيانا قاطعا بأن الشهداء أحياء في قلوب الناس والتاريخ، وأحياء في قبورهم، وأرواحهم الطاهرة في حواصل طير خضر تعلق من ثمر الجنة[٣]".

ورد في صحيح مسلم قول النبي ﷺ عن الشهداء: "(أرواحهم في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم اطلاعة فقال: هل تشتهون شيئا؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا؟ ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يُتركوا

---

(١) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ٢٦ / ٥٤

(٢) الدر المنثور، السيوطي، ٢ / ٣٧٨

(٣) التفسير الوسيط، د. وهبة الزحيلي، ١ / ٧٠

من أن يسألوا، قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى، فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا)[1]".

وقد اختار النبي ﷺ - حال احتضاره - رفقة الله تعالى; حيث خير الناس: النبيون والصديقون والشهداء – وهذا موضه شاهدنا – والصالحون، وحسن أولئك رفيقا; فقد قال عندما خُيِّر بين الحياة والموت: " مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى فِي الْجَنَّةِ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تقولوا – راعنا – يقتل – سبيل – الله – أموات – أحياء – ربهم – يرزقون.

---

(١) صحيح مسلم، الإمام مسلم، ٣ / ١٥٠٢

(٢) جمع الوسائل في شرح الشمائل، أبو الحسن الهروي، ٢ / ٢٠٢



المجال التاسع
الحق وما يتعلق به

ورد النهي في هذا المجال في سياقينعن:

١- إلباس الباطل ثوب الحق بحيث تختلط الأمور على الناس في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾(٤٢).

ورد في تعريف الحق: "الحق اسم من أسمائه تعالى، والشيء الحق; أي الثابت حقيقة ويستعمل في الصدق والصواب أيضا، يقال: قول حق وصواب، وفي اللغة: هو الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، وفي اصطلاح أهل المعاني: هو الحكم المطابق للواقع يطلق على الأقوال والعقائد والأديان والمذاهب باعتبار اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل[١]".

أما تعريف الباطل فهو: "الذي لا يكون صحيحا بأصله وما لا يعتد به ولا يفيد شيئا وما كان فائت المعنى من كل وجه مع وجود الصورة إما لانعدام الأهلية أو المحلية[٢]"، ولَبْس الحق بالباطل: خلطه به، جاء في ذلك: "لبس عليه الأمر لَبسا: خلطه عليه حتى لا يعرف حقيقته[٣]".

وقد جاء في تفسير النص الكريم: "لا تلبسوا بأمر الدنيا أمر الآخرة. وأراد لا يحل لأهل الحق كتمان الحق عن أهله خاصة، عمن يرجون هدايته إلى الله عزّ وجلّ، فأما أهله فإنهم يزدادون بصيرة به، وأما من كان من غير خاصة أهله فإن قول الحق لهم هداية وإرشاد إلى الله تعالى[٤]".

وجاء أيضا: "لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام وقد علمتم أن دين الله - الذي لا يقبل غيره ولا يجزئ إلا به - الإسلام، وأن اليهودية والنصرانية بدعة وليست من الله[٥]".

ويقول صاحب الفواتح الإلهية: "لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ الظاهر الثابت بِالْباطِلِ الموهوم المزخرف للضعفاء الذين لا تمييز لهم وَلا تَكْتُمُوا الْحَقَّ ايضا في نفوسكم وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ حقيقته عقلا وسمعا[٦]".

---

(١) التعريفات، الجرجاني، ١/ ١٢٠، وانظر الحدود الأنيقة، زكريا الأنصاري، ١ / ٧٥
(٢) نفسه، ١ / ٦١
(٣) المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى و آخرون، ٢ / ٨١٢
(٤) تفسير التسترى، سهل التستري، ١ / ٣١
(٥) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ١ / ٣٤١
(٦) الفواتح الإلهية، الشيخ علوان، ١ / ٣١

ويقول صاحب الظلال: "يواجه السياق بني إسرائيل، أولئك الذين واجهوا الدعوة في المدينة مواجهة نكرة وقاوموها مقاومة خفية وظاهرة وكادوا لها كيدا موصولا، لم يفتر لحظة منذ أن ظهر الإسلام بالمدينة وتبين لهم أنه في طريقه إلى الهيمنة على مقاليدها، وعزلهم من القيادة الأدبية والاقتصادية التي كانت لهم، مذ وحد الأوس والخزرج، وسد الثغرات التي كانت تنفذ منها يهود، وشرع لهم منهجا مستقلا، يقوم على أساس الكتاب الجديد(١)".

فهو "يندد بتلبيسهم الحق بالباطل وكتمان الحق ليموهوا على الناس - وعلى المسلمين خاصة - ويشيعوا الفتنة والبلبلة في الصف الإسلامي، والشك والارتياب في نفوس الداخلين في الإسلام الجديد(٢)".

٢- كتمان الحق، في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(٤٢).

ورد في تعريف الكتمان: "الصَّبْرُ: الإمساك في ضيق... فَالصَّبْرُ لفظ عامّ، وربّما خولف بين أسمائه بحسب اختلاف مواقعه... وإن كان في إمساك الكلام سمّي كتمانا(٣)"، و قيل: "المكتوم يختص بالمعاني كالأسرار والأخبار، لان الكتمان لا يستعمل إلا فيهما(٤)" "وكما وُجِّه النهي لبني إسرائيل -وهو ضمنا موجه للمؤمنين - عن خلط الحق بالباطل، جاء النهي لهم من الحق تبارك وتعالى عن كتمان الحق، و كتمان الحق: "يحتمل أن يراد به كتمانهم تصديق محمد صلى الله عليه وسلم، ويحتمل أن يراد به كتمانهم ما في التوراة من الأحكام التي أماتوها وعوضوها بأعمال أحبارهم وآثار تأويلاتهم، وهم يعلمونها ولا يعملون بها(٥)".

وعقيدة التقية عند الإمامية الاثنا عشرية شكل من أشكال كتمان الحق، فقد جاء في تعريفها: "كتمان الحق وستر الاعتقاد فيه ومكالمة المخالفين وترك مخالفتهم بما يعقب ضررا في الدين والدنيا(٦)".

---

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٦٣

(٢) نفسه، ١ / ٦٤

(٣) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٤٧٤

(٤) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٤٤٨

(٥) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٣ / ١٢٦

(٦) اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، د. فهد بن عبد الرحمن الرومي، ١ / ١٩١

٣- **بخس الحق وإنقاصه، في قوله عز وجل:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ وَلۡيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبۡخَسۡ مِنۡهُ شَيۡـٔٗا...وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾(٢٨٢).

البخس: "نقص الشيء على سبيل الظلم[١]"، والبخس: "في كلام العرب هو الظلم[٢]"، وقال العسكري: "الفرق بين البخس والنقصان: أن البخس النقص بالظلم قال تعالى "ولا تبخسوا الناس أشياءهم"، أي لا تنقصوهم ظلما، والنقصان يكون بالظلم وغيره[٣]"، وجاء أيضا: "كل ما في القرآن من بخس فهو النقص إلا {بثمن بخس} معناه حرام لكونه ثمن الحر وهو سيدنا يوسف النبي عليه الصلاة والسلام[٤]".

والنص الكريم فيه: "أمر توجيهى للمدين بأن يتقى الله ربّه فى هذا المال الذي صار وديعة فى يديه، وأمانة فى ذمته، إلى أن يؤديه، كما أخذه، محمولا إلى الدائن بيد الشكر وعرفان الجميل، وألا يبخس من هذا المال شيئا، إذ ليس ذلك من صنيع الكرام إلى من أكرمهم وأحسن إليهم، وذكر الاسم الكريم «ربّه» بعد ذكر لفظ الجلالة «الله» تذكير للمدين بربوبية الله له بعد تذكيره بألوهيته، فيستحضر بذلك عظمة الله وجلاله كما يذكر نعمه وآلاءه، ويذكر مع هذا أن من نعم الله على المدين أن يسر له أمره العسر، وفرج كربه على يد عبد من عباده، هو الدائن، وتلك نعمة من نعم الله، يجب على المدين أن يرعاها، وأن يحرص على شكرها، بأدائها إلى أهلها، فى سماحة ويسر وشكر[٥]".

وقد حرص القرآن الكريم – وهو الدستور الأمثل والأكمل المنظم لحياة المسلم – على توجيه المسلمين إلى عدم إنقاص الحقوق وخاصة في هذا الجانب المهم من المعاملات المالية؛ لأن "الإنسان مجبول على دفع الضرر عنه، وعرضة للطمع، وربما يستخفه طمعه

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ١١٠

(٢) الزاهر فى معانى كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، ١ / ٤٢٢

(٣) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٩٢

(٤) الكليات، أبو البقاء الكفوي ، ١ / ٣٣٢

(٥) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٨٠

إلى نقص شيء من الحق، أو الإبهام في الإقرار الذي يملى على الكاتب تمهيدا للمجادلة والمماطلة[1]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تلبسوا – الحق – الباطل – تكتموا – يبخس.

(١) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ٣/ ٧٤

المجال العاشر
الشهادة وما يتعلق بها

ورد النهي في هذا المجال في سياقينعن:

١- رفض الشهادة حال الدعوة إليها، في قوله تعالى: ﴿...وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ...وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٢٨٢).

الإباء يعني: "شدة الامتناع، فكل إباء امتناع وليس كل امتناع إباء[١]". أما الشهادة فهي: "الشُّهُودُ والشَّهَادَةُ: الحضور مع المشاهدة، إمّا بالبصر، أو بالبصيرة... والشَّهَادَةُ: قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصيرة أو بصر[٢]" "في الشريعة: إخبار عن عيان بلفظ الشهادة في مجلس القاضي بحق للغير على آخر،فالإخبارات الثلاثة: إما بحق للغير على آخر وهو الشهادة، أو بحق للمخبر على آخر وهو الدعوى، أو بالعكس وهو الإقرار[٣]".

وورد في دستور العلماء: "الشهادة: في اللغة الحضور... والشاهد أيضا يحضر القاضي ومجلس الواقعة. وفي الشرع: الشهادة: إخبار بحق الشخص على غيره عن مشاهدة القضية التي يشهد بها بالتحقيق وعن عيان لا عن تخمين وحسبان; أي عن معاينة تلك القضية. والإشارة إليها بقوله: (إذا علمت مثل الشمس) فاشهد وإلا فدع. وقولهم: لا عن تخمين تأكيد لمعنى المشاهدة. وقولهم: وحسبان; أي لا عن حسبان تأكيد لمعنى العيان[٤]".

إن النص الكريم يوضح حقيقة مهمة في تكوين المجتمعات الإنسانية; ألا وهي حاجة الإنسان إلى أخيه الإنسان في المجتمع، وأنه لا غنى له عنه في كل أمور حياته، المهمة منها وحتى غير المهمة. ومن هذه الأمور المهمة – بالطبع – المعاملات وخاصة المادية منها; فإتمام العقود، وإجراء المكاتبات وغير ذلك يحتاج إلى شهود عيان لهذه الوقائع حتى لا تسول لأي من طرفي المعاملة نقض الاتفاق وأكل حق الآخر.إن الشهادة

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٥٨، وانظر التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ١ / ٢٧

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٤٦٥

(٣) التعريفات، الجرجاني، ١ / ١٧٠

(٤) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٢ / ١٦٢

هنا – وهي تعني الحضور والمشاهدة والمعاينة – ضمان للحقوق، وردع للنفوس الضعيفة عن الغدر والخيانة والمخالفة لبنود المعاملة.

٢ – كتمان الشهادة، في قوله تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ **وَلَا تَكْتُمُوا ٱلشَّهَٰدَةَ** وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ (٢٨٣).

إن في النص الجليل: "تحذير للشهود – فى جميع الأحوال – أن يكتموا ما استشـهدوا عليه، فإن الشهادة أمانة، وجحودها خيانة للأمانة[١]"، وكتمان الشهادة من أكبر الذنوب؛ لأن "الشاهد متى امتنع من إقامة الشهادة وكتمها فقد أبطل بذلك حق صاحب الحق[٢]"، وهو – كتمان الشهادة – يعني بوجه من الوجوه شهادة الزور، ولا ريب في شناعة هذه الشهادة وجرمها عند الله ورسوله، ففيها ضياع الحقوق، وإقرار بالباطل، ونصر للظالم وخذلان للمظلوم، وخيانة لعهد الله ورسوله.

وقد نصت السنة المطهرة في غير ما مكان على جرم هذا الذنب. قال "رَسُولُ اللهِ ﷺ: "أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ "قَالَ: قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: "الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ" وَكَانَ مُتَّكِئًا فَجَلَسَ فَقَالَ: "أَلَا وَقَوْلَ الزُّورِ، وَشَهَادَةَ الزُّورِ"، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَا يَسْكُتُ[٣]".

ومن الجدير بذكره هنا أن "كتمان الشهادة واجب عن إظهارها في الحدود لقوله عليه الصلاة والسلام: من ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والآخرة. وقوله تعالى: (ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) في حقوق العباد، والحدود إنما هي حقوق الله تعالى[٤]"، وقد ورد في هذا الشأن قول الفقهاء: "ستر الشهادة فى الحدود أفضل من أدائها؛ لقوله عليه السلام للذى شهد عنده فى الحد: لو سترته بثوبك[٥]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: يأبى – الشهداء – دعوا – تكتموا – الشهادة – الإثم – القلب.

---

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٨٦

(٢) لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، ١ / ٢١٧

(٣) شعب الإيمان، البيهقي، ١٠ / ٢٧٢

(٤) دستور العلماء، عبد رب النبي الأحمد نكري ، ٢ / ١٦٢

(٥) روح البيان، إسماعيل حقي، ٢ / ٣٠١، وانظر سنن البيهقي، البيهقي، ٨ / ٢١٩



المجال الحادي عشر
اتباع الشيطان

ورد النهي في هذا المجال في سياقين عن اتباع الشيطان وخطواته فهو عدونا المبين الظاهر الذي أعلن عداوته لنا وأخبرنا الحق سبحانه بذلك، وأمرنا أن نتخذه عدوا، وذلك في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴾(١٦٨)، وقوله عز من قائل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ **وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ** ﴾ (٢٠٨).

وورد في معنى الاتباع: "يقال: تَبِعَهُ واتَّبَعَهُ: قفا أثره، وذلك تارة بالجسم، وتارة بالارتسام والائتمار[١]"، و"الاتباع: اللحاق بالأول[٢]"، و "(اتبع) الشيء سار وراءه وتطلبه ويقال اتبع الإمام حذا حذوه والقرآن والحديث عمل بما فيهما[٣]".

أما لفظ الشيطان فقد ورد في تعريفه: "الشَّيْطَانُ النون فيه أصليّة، وهو من: شَطَنَ أي: تباعد، ومنه: بئر شَطُونٌ، وشَطَنَتِ الدّار، وغربة شَطُونٌ، وقيل: بل النون فيه زائدة، من: شَاطَ يَشِيطُ: احترق غضبا، فَالشَّيْطَانُ مخلوق من النار كما دلّ عليه قوله تعالى: وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مارِجٍ مِنْ نارٍ [الرحمن / ١٥]، ولكونه من ذلك اختصّ بفرط القوّة الغضبيّة والحميّة الذّميمة، وامتنع من السّجود لآدم، قال أبو عبيدة: الشّيطان اسم لكلّ عارم من الجنّ والإنس والحيوانات"[٤]، و"الشيطان: هو الشديد البعد عن محل الخير[٥]"، و "الشيطان: هو الشرير من الجن ولهذا يقال للانسان إذا كان شريرا شيطان[٦]".

واتباع الشيطان رأس كل خطيئة، ودليل ظاهر على جهل بل جنون المتبع وظلمه لنفسه دنيا وآخرة، فكيف يقبل من امرئ أن يتبع عدوه المتربص به آناء الليل وأطراف النهار؟! وكيف يقبل من إنسان أن يسير خلف كاره له يتحين الفرص للإيقاع به في شرك

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ١٦٣
(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ١ / ٣١
(٣) المعجم الوسيط، ١ / ٨١
(٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٤٥٤
(٥) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، ١ / ٤٤٣
(٦) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٣٠٧

المعاصي وفخاخ الآثام؟!، وقد حذر الشارع الحكيم لأتباعه المؤمنين طبيعة هذا العدو الذي ظهرت عداوته وتظهر يوميا، ومن "ظهرت عداوته واستبانت، فهو جدير بأن لا يتبع في شيء وأن يفرّ منه، فإنه ليس له فكر إلا في إرداء عدوه[1]".

"واتباع الشيطان: الانقياد إلى وسوسته التي يجدها في نفسه، والتي تلقاها بمعتاده، والعمل بذلك دون تردد، ولا عرض على نظر واستدلال[2]"، وهو لا ريب "يؤدي إلى الضلال في الدنيا، وإلى عذاب النار في الآخرة[3]"، وفي هذا النص الكريم توجيه من الله عز وجل لجماعة المؤمنين: "أن يتلقوا منه هو الأمر في الحل والحرمة، وألا يتبعوا الشيطان في شيء من هذا، لأنه عدوهم، ومن ثم فهو لا يأمرهم بخير، إنما يأمرهم بالسوء من التصور والفعل ويأمرهم بأن يحللوا ويحرموا من عند أنفسهم، دون أمر من الله، مع الزعم بأن هذا الذي يقولونه هو شريعة الله[4]".

والشيطان في إغوائه لأتباعه له خطوات; فهو يتدرج بهم من اللمم إلى كبائر الذنوب، أي لا يدعوهم مباشرة إلى فعل كبار المعاصي بل يتدرج في دعوته وإغوائه، لعلمه بطبيعة النفس البشرية التي فطرت على الطاعة والعبادة، فمن الصعب عليها الانتقال مباشرة إلى المعصية العظيمة دون المرور بالمعصية الصغيرة، ومن ثم جاء النهي في النص الشريف عن اتباع الخطوات.

وقد ورد في تفسير خطوات الشيطان: "واختلف أهل التأويل في معنى"الخطوات". فقال بعضهم: خُطُوات الشيطان: عمله... وقال بعضهم:"خطوات الشيطان"، خَطاياه... وقال آخرون:

"خطوات الشيطان"، طاعته... وقال آخرون:"خطوات الشيطان"، النذورُ في المعاصي... قال أبو جعفر: وهذه الأقوال التي ذكرناها عمن ذكرناها عنه في تأويل

---

(١) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ١٠٢

(٢) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ١٧ / ١٤٠

(٣) التفسير الوسيط، د وهبة بن مصطفى الزحيلي، ٢ / ١٦٢٥

(٤) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ١٥٥

قوله:"خطوات الشيطان"، قريبٌ معنى بعضها من بعض. لأن كل قائلٍ منهم قولا في ذلك، فإنه أشار إلى نَهي اتباع الشيطان في آثاره وأعماله. غيرَ أن حقيقة تأويل الكلمة هو ما بينت، من أنها"بعد ما بين قَدميه"، ثم تستعمل في جميع آثاره وطُرقه، على ما قد بينت[1]".

وجاء في تفسير الخطوات أيضا: "﴿خُطُواتِ الشَّيْطانِ﴾: مجازه آثار الشيطان ومذاهبه ومسالكه، وهو من ﴿خُطُواتِ﴾..[2]"، و "وقيل: هي طُرقة، أي: لا تسلكوا الطريق التي يدعوكم إليها[3]"، و "وقال غيره: أراد (الله تبارك وتعالى) لا تقتفوا آثاره قال الشاعر[4]":

يـــــا نابـــــذا لو صـــــايا إلهــــــه خلـــــف ظهـــــر ه
وتابعـــــا خطـــوات الشـــيطان فى كـــــــــــل أمـــــــــره
أراك لم تـــــــــر ميتـــــــــا يهـــــوي إلى قعـــــر قــــبره

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تتبعوا – خطوات – الشيطان – عدو – مبين.

---

(١) جامع البيان، الطبري، ٣ / ٣٠١ وما بعدها
(٢) مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، ٢ / ٦٥
(٣) المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، ٥ / ٢٨٥
(٤) ثمار القلوب في المضاف والمنصوب، أبو منصور الثعالبي، ١ / ٧٤

المجال الثاني عشر
الدعاء

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد سياق دعاء المؤمنين الله تعالى ألا:

١- يؤاخذهم حال الخطأ والنسيان، في قوله تعالى: ﴿... رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا... ﴾ (٢٨٦).

جاء في معنى المؤاخذة: "وآخَذَه بذنبه مُؤاخذة: عاقبه[1]"، أما الخطأ فهو: "العدول عن الجهة[2]"، وهو على أنواع: "**أحدها**: أن تريد غير ما تحسن إرادته فتفعله، وهذا هو الخطأ التامّ المأخوذ به الإنسان، يقال: خَطِئَ يَخْطَأُ، خِطْأً، وخِطْأَةً، قال تعالى: ﴿إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾(الإسراء: ٣١)، وقال: ﴿وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾(يوسف: ٩١).

والثاني: أن يريد ما يحسن فعله، ولكن يقع منه خلاف ما يريد فيقال: أَخْطَأَ إِخْطَاءً فهو مُخْطِئٌ، وهذا قد أصاب في الإرادة وأخطأ في الفعل، وهذا المعنيّ بقوله عليه السلام: «رفع عن أمّتي الخَطَأ والنسيان»، وبقوله: «من اجتهد فأخطأ فله أجر»، وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾(النساء: ٩٢).

والثّالث: أن يريد ما لا يحسن فعله ويتّفق منه خلافه، فهذا مخطئ في الإرادة ومصيب في الفعل، فهو مذموم بقصده وغير محمود على فعله، وهذا المعنى هو الذي أراده في قوله: أردت مساءتي فاجتررت مسرّتي وقد يحسن الإنسان من حيث لا يدري[3]".

وورد في تعريفه أيضا: "الخطأ: هو ما ليس للإنسان فيه قصد، وهو عذر صالح لسقوط حق الله تعالى إذا حصل عن اجتهاد ويصير شبهة في العقوبة حتى لا يؤثم الخاطىء ولا يؤاخذ بحد ولا قصاص ولم يجعل عذرا في حق العباد حتى وجب عليه ضمان العدوان ووجبت به الدية كما إذا رمى شخصا ظنه صيدا أو حربيا فإذا هو مسلم أو غرضا فأصاب آدميا وما جرى مجراه كنائم ثم انقلب على رجل فقتله[4]".

والنسيان هو: "تَرْكُ الإنسانِ ضبطَ ما استُودِعَ، إمَّا لضَعْفِ قلبِهِ، وإمَّا عن غفْلةٍ، وإمَّا عن قصْدٍ حتى يَنْحَذِفَ عن القلبِ ذِكْرُهُ، يقال: نَسِيتُهُ نِسْيَاناً[5]"، وقيل: هو "زوال

---

(١) لسان العرب، ابن منظور (أخذ)، ٣ / ٤٧٠

(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٢٨٧

(٣) نفسه، ١ / ٢٨٧

(٤) التعريفات، الجرجاني، ١ / ١٣٤

(٥) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٨٠٣

صورة المعلوم عن النفس بحيث لا تتمكن من ملاحظتها إلابتجشم إدراك جديد[1]"، وقيل: "النسيان هو الغفلة عن معلوم في غير حالة السنة، فلا ينافي الوجوب; أي نفس الوجوب ولا وجوب الأداء[2]".

وقيل: "النسيان على وجهين:أحدهما: أنه قد يتعرض الإنسان للفعل الذي يقع معه النسيان فيحسن الاعتذار به إذا وقعت منه جناية على وجه السهو، والثاني: أن يكون النسيان بمعنى ترك المأمور به لشبهة تدخل عليه، أو سوء تأويل وإن لم يكن الفعل نفسه واقعا على وجه السهو فيحسن أن يسأل الله مغفرة الأفعال الواقعة على هذا الوجه. والنسيان بمعنى الترك مشهور في اللغة; قال الله تعالى: نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ; يعنى تركوا أمر الله تعالى فلم يستحقوا ثوابه[3]".

وقد روى الإمام مسلم عن أبي هريرة سبب نزول هذه الآية الكريمة; حيث قال: "لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ الْآيَةَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَبِ، ثُمَّ قَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللهِ كُلِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةِ، وَالصِّيَام، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ: أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا، بَلْ قُولُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ". قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا قَرَأَهَا الْقَوْمُ وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِثْرِهَا: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾(البقرة: ٢٨٥) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾(البقرة: ٢٨٥)، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللهُ فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ ﴾ (البقرة: ٢٨٦) قَالَ: نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرًا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَاۚ ﴾ (البقرة: ٢٨٦) قَالَ:

---

(١) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٢٧٨
(٢) التعريفات، الجرجاني، ١ / ٣٠٩
(٣) أحكام القرآن، الجصاص، ٢ / ٢٧٨

نَعَمْ ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾(البقرة: ٢٨٦) قَالَ: نَعَمْ ﴿ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾(البقرة: ٢٨٦) قَالَ: نَعَمْ[١]".

ولا شك أن المقام هنا – أعني مقام الدعاء والتضرع لله – من أشرف المقامات وأسماها التى يمكن أن يقومها العبد مع ربه أو في عبادته لربه; فالدعاء هو العبادة بل مخها، "إذ الداعي يشاهد نفسه في مقام الحاجة والذلة والافتقار، ويشاهد ربه بعين الاستغناء والإفضال[٢]".

وفي هذا النص الكريم "يجوز أن يكون هذا الدعاء محكياً من قول المؤمنين: الذين قالوا: ﴿ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾(البقرة:٢٨٥)، بأن اتبعوا القبول والرضا، فتوجهوا إلى طلب الجزاء ومناجاة الله تعالى. واختيار حكاية هذا عنهم في آخر السورة تكملة للإيذان بانتهائها. ويجوز أن يكون تلقينا من جانب الله تعالى إياهم: بأن يقولوا هذا الدعاء، مثل ما لقنوا التحميد في سورة الفاتحة فيكون التقدير. قولوا: ﴿رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا﴾ إلى آخر السورة; إن الله بعد أن قرر لهم أنه لا يكلف نفساً إلى وسعها، لقنهم مناجاة بدعوات هي من آثار انتفاء التكليف بما ليس في الوسع. والمراد من الدعاء به طلب الدوام على ذلك لئلا ينسخ من جراء غضب الله كما غضب على الذين قال فيهم: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ ﴾(النساء:١٦٠)[٣]".

وفيه دلالة بالغة على محبته لنا سبحانه، ورحمته بنا فقد "دعانا إلى أن ندعوه بهذا الدعاء، الذي صاغه سبحانه من كلماته، وجعله سبحا لملائكته ولعباده الصالحين، يسبّحون له، ويدعون لنا به، بل إنه سبحانه وتعالى يأتمّنا بهذا الدّعاء، ويصلى علينا به، ونحن نقول بما يقول، ونصلّى بما يصلّى.. فما أكثر رحمة الله بنا، وما أوسع فضله علينا; إذ تقبّل دعاءنا قبل أن ندعو، واستجاب لنا قبل أن نكون! فقد رفع الله عنا الخطأ والنسيان، كما أخبر الرسول الكريم فى قوله: «رفع عن أمّتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[٤].

---

(١) شعب الإيمان، البيهقي، ١ / ٥٠٧

(٢) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ٧٦٣

(٣) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٢ / ٦٠١

(٤) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٩١

و"قال السّدي: لما نزلت هذه الآية فقالوها، أي ودعوا بها، قال جبريل للنبي صلّى الله عليه وسلّم:«قد فعل الله لهم ذلك يا محمد». فهذا دلالة على أن هذه الدعوات السبع مستجابة بحمد الله. وأول هذه الدعوات وثانيها: ربنا لا تؤاخذنا على النسيان الغالب، والخطأ غير المقصود، إذ تركنا ما ينبغي فعله، أو فعلنا ما ينبغي تركه[1]".

إن هذا الطلب النهي في ختام أكبر سورة في القرآن العظيم غرضه – وهذا من نافلة القول – الدعاء والتضرع والتوسل للخالق عز وجل، وهو "دعاء يصور حال المؤمنين مع ربهم وإدراكهم لضعفهم وعجزهم، وحاجتهم إلى رحمته وعفوه، وإلى مدده وعونه وإلصاق ظهورهم إلى ركنه، والتجائهم إلى كنفه، وانتسابهم إليه وتجردهم من كل من عداه... فدائرة الخطأ والنسيان هي التي تحكم تصرف المسلم حين يتنابه الضعف البشري الذي لا حيلة له فيه. وفي مجالها يتوجه إلى ربه يطلب العفو والسماح. وليس هو التبجح إذن بالخطيئة أو الإعراض ابتداء عن الأمر، أو التعالي عن الطاعة والتسليم أو الزيغ عن عمد وقصد[2]".

٢- يحملهم قيودا كالتي كانت على من قبلهم من الأمم، في قوله تعالى: ﴿...رَبَّنَا وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ إِصۡرٗا كَمَا حَمَلۡتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِنَا...﴾(٢٨٦).

الحمل هنا تعني التكليف، جاء في ذلك: "(حمله) الشيء والأمر كلفه حمله... (تحامل) على فلان جار ولم يعدل وكلفه ما لا يطيق ويقال تحاملت على نفسي والشيء وفيه وبه تكلفه على مشقة وإعياء[3]".

أما الإصر فورد في تعريفه: "الأَصْرُ: عقد الشيء وحبسه بقهره، يقال: أَصَرْتُهُ فهو مَأْصُورٌ، والمَأْصَرُ والمَأْصِرُ: محبس السفينة. قال الله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ﴾ (الأعراف: ١٥٧) أي: الأمور التي تثبطهم وتقيّدهم عن الخيرات وعن الوصول إلى الثواب، وعلى ذلك: ﴿وَلَا تَحۡمِلۡ عَلَيۡنَآ﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وقيل: ثقلا «٣». وتحقيقه ما ذكرت، والإِصْرُ: العهد المؤكّد الذي يثبّط ناقضه عن الثواب والخيرات، قال تعالى: ﴿ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِي﴾(آل عمران: ٨١)[4]".

---

(١) التفسير الوسيط، د. وهبة الزحيلي، ١ / ١٧٠
(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٣٤٥
(٣) المعجم الوسيط، ١ / ١٩٩
(٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٧٨

وقيل: "الإصر: كل عقد وعهد فهو إصر {وأخذتم على ذلكم إصري}; أي عهدي، وقال الأزهري في قوله تعالى {ولا تحمل علينا إصرا}: أي عقوبة ذنب يشق علينا، {ويضع عنهم إصرهم}; أي ما عقد من عقد ثقيل عليهم مثل: قتل أنفسهم وما أشبه ذلك من قرص الجلد إذا أصابته نجاسة(١)".

إن المؤمنين في هذا السياق المبارك يدعون ربهم الرحيم الذي خلقهم وعلى علم كامل بضعفهم وعجزهم – أقول يدعونه ألا يكلفهم من العهود والمواثيق والقيود ما لا يقدرون على أدائه، فهم يريدون محبته وطاعته وتنفيذ أوامره واجتناب نواهيه; لذلك يدعونه سبحانه أن يكلفهم بما يطاق من الأمور.

وورد في هذا السياق الكريم: "والمعنى في قوله: لا تَحْمِلْ عَلَيْنا إِصْراً يريد به عهدا، وهو الأمر الذي يثقل. روى نحوه عن ابن عباس ومجاهد وقتادة وهو في معنى قوله تعالى: وَما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، يعنى: من ضيق، وقوله: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ الآية، وقوله تعالى:ما يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ، وقال النبي ﷺ: جئتكم بالحنيفية السمحة وروى عنه: أن بنى إسرائيل شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم(٢)".

وقال صاحب اللطائف: "لكمال رحمته بهم وقفهم على حد وسعهم ودون ذلك بكثير، كل ذلك رفق منه وفضل... وكانت الأمم السالفة إذا أذنبوا احتاجوا إلى مضى مدة لقبول التوبة، وفى هذه الأمة قال ﷺ: «الندم توبة»(٣)".

وقد قيل في هذا السياق أيضا "قال الفضيل في قوله تعالى لا تحمل علينا إصرا الآية قال:كان الرجل من بني إسرائيل إذا أذنب الذنب قيل له: توبتك أن تقتل نفسك، فيقتل نفسه فوضعت الآصار عن هذه الأمة، وأخرج الطبري من طريق ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح في قوله كما حملته على الذين من قبلنا قال: لا تمسخنا قردة وخنازير، ومن طريق عبد الرحمن بن زيد قال: لا تلزمنا ذنبا لا توبة فيه ولا كفارة(٤)"، وقيل أيضا:

---

(١) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ١٧١

(٢) أحكام القرآن، الجصاص، ٢ / ٢٧٩

(٣) لطائف الإشارات، القشيري، ١ / ٢١٦

(٤) العجاب في بيان الأسباب، ابن حجر العسقلاني، ١ / ٦٥٥

"الإصر هنا: الثقل العظيم من كلفة أمر أو وبال نهي. وسمي في الأصل العهد إصرا، وكذلك الرحم; لأن القيام بحقهما ثقيل عظيم[1]".

٣- يحملهم ما لا يطيقون، في قوله تعالى: ﴿...رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾(٢٨٦).

الطاقة: "اسمٌ لمقدار ما يمكن للإنسان أن يفعله بمشقّة، وذلك تشبيه بالطَّوْقِ المحيطِ بالشيء[2]"، وقيل: "الاستطاعة هي عرض يخلفه الله تعالى في الحيوان يفعل أو يفعل به الأفعال الاختيارية والاستطاعة والقدرة والقوة والوسع **والطاقة** متقاربة في المعنى في اللغة و أما في عرف المتكلمين فهي عبارة عن صفة بها يتمكن الحيوان من الفعل والترك[3]".

وقيل: "الطاقة: من الطـوق، وهو ما اسـتقل به الفاعل ولم يعجزه[4]"، وقيل: "(طاقه) طـوقا وطـاقة: قدر عليه... (الطاقة) القدرة وما يســتطيع الإنسان أن يفعله بمشقة[5]".

وقد ورد في تفسير هذا النص الكريم: "وإنى لأحبّ أن أفهم قوله تعالى: «رَبَّنا وَلا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنا بِهِ». على أنه -مع كونه دعاء مطلقا يدعو به المسلم فى كل وقت- هو تعويذة يلوذ بها المذنبون الذي تغلبهم أنفسهم، وتقهرهم أهواؤهم فيقترفون ما اقترفوا وهم فى هذا الضعف النفسي المستولى عليهم، فهم. والحال كذلك. قد وجدوا أمام أمر لا طاقة لهم به، وهم لذلك فى استخزاء، وفى حسـرة وندم، لا يجدون إلا وجه الله يبسطون أيديهم إليه أن يعينهم على أنفسهم، فيقوّى من إيمانهم، ويشد من عزائمهم، فى هذا الصراع الدائر فى كيانهم، بين الإقـدام على المعصية والإحجام عن مواقعتها، حتى ينتصروا على أنفسهم وينتهوا عمّا نهوا عنه[6]".

---

(١) باهر البرهان، بيان الحق، ١ / ٢٧٣
(٢) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٥٣٢
(٣) التعربفات، الجرجاني، ١ / ٣٥
(٤) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٤٧٧
(٥) المعجم الوسيط، ٢ / ٥٧١
(٦) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ٢ / ٣٩٢

إن هذا الدعاء "دعاء يشي بحقيقة الاستسلام. فالمؤمنون لا ينوون نكولا عن تكليف الله أيا كان. ولكنهم فقط يتوجهون إليه راجين متطلعين أن يرحم ضعفهم فلا يكلفهم ما لا يطيقون. كي لا يعجزوا عنه ويقصروا فيه.. وإلا فهي الطاعة المطلقة والتسليم.. إنه طمع الصغير في رحمة الكبير. ورجاء العبد الضعيف في سماحة المالك المتصرف.وطلب ما هو من شأن الله في معاملته لعباده من كرم وبر وود وتيسير. ثم الاعتراف بالضعف بعد ذلك والتوجس من التقصير، الذي لا يمحو آثاره إلا فضل الله العفو الغفور[1]".

وقيل في ذات السياق: "ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فيه قولان: أحدهما: ما لا طاقة لنا به مما كلفه بنو إسرائيل. الثاني: ما لا طاقة لنا به من العذاب[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: ربنا – تؤاخذنا – نسينا – أخطأنا – تحمل _ إصرا – قبلنا – تحملنا – لا طاقة.

---

(1) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٣٤٦

(2) النكت والعيون، الماوردي، ١ / ٣٦٥

المجال الثالث عشر
الدَّين وكتابته

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن:

١ - امتناع الكاتب عن كتابة الدين وتسجيله، في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبُۢ بِٱلْعَدْلِۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ... ﴾(٢٨٢).

الإباء: "شدة الامتناع، وكل إباء: امتناع ولا عكس، ورجل أبيّ: يأبى تحمل الضيم[١]"، وقيل: "(أبى) علي إباء وإباءة استعصى والشيء كرهه ولم يرضه[٢]"، وقيل: "الإباء هو امتناع باختيار وأبى الشيء لم يرضه و أبى عليه امتنع وهو غير الاستكبار وكل إباء امتناع بلا عكس فإن الإباء شدة الامتناع وإباء الشكيمة مثل فيه ويقال أبى على فلان وتأبى عليه إذا امتنع[٣]".

أما الكتابة فقد جاء في تعريفها: "الْكَتْبُ: ضمّ أديم إلى أديم بالخياطة، يقال: كَتَبْتُ السّقاء، وكَتَبْتُ البغلة: جمعت بين شفريها بحلقة، وفي التّعارف ضمّ الحروف بعضها إلى بعض بالخطّ، وقد يقال ذلك للمضموم بعضها إلى بعض باللّفظ، فالأصل في الْكِتَابَةِ: النّظم بالخطّ لكن يستعار كلّ واحد للآخر[٤]".

وورد في تعريف الكاتب: "الكاتب: من يكتب ويخط الخط، وشاع استعمال الكتابة في عرف البلغاء في تأليف كلام منثور حسن، فالكاتب عندهم: من يؤلف كلاما منثورا حسنا وهو المنشئ في عرفنا يقال: كاتب فصيح; أي منشئ فصيح[٥]".

من المعروف في المعاملات المالية وبخاصة التداين أو الاقتراض تسجيل هذا الأمر، وذلك يتطلب وجود كاتب أو مسجل ماهر خبير بطريقة التسجيل وتفاصيلها التي تضمن الحقوق، ومن ثم جاء النهي للقادر من الكتاب على فعل ذلك بعدم الامتناع عن نفع الناس بعلمه وخبرته، فهو في النهاية هبة من الخالق عز وجل.

---

(١) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٢٧

(٢) المعجم الوسيط، ١ / ٤

(٣) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ١٨

(٤) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٦٩٩

(٥) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٨٢

فقد "أوصى الكاتب، ونهاه عن الإباء. فقال: وَلا يَأْبَ كاتِبٌ أي لا يمتنع أحد من الكتاب عن أَنْ يَكْتُبَ وثيقة الدين كَما عَلَّمَهُ اللَّهُ على الطريقة التي علّمه الله في كتابة الوثائق، أي يكتب كتابة كالتي علمه الله، فالكاف صفة لموصوف محذوف.أو المعنى: ولا يأب كاتب أن ينفع النّاس بكتابته، كما نفعه الله بتعلّم الكتابة، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾ (القصص: ٧٧)[١]".

وقد "اختلفوا في وجوب الكتابة على الكاتب وتحمل الشهادة على الشاهد، فذهب قوم إلى وجوبها إذا طولب وهو قول مجاهد، وقال الحسن: تجب إذا لم يكن كاتب غيره، وقال قوم: هو على الندب والاستحباب، وقال الضحاك: كانت عزيمة واجبة على الكاتب والشاهد فنسخها قوله تعالى "ولا يضار كاتب ولا شهيد[٢]".

ويقول الشيخ المراغي في هذا الشأن: "بعد أن شرط الله في الكاتب العدالة شرط فيه العلم بالأحكام والفقه في كتابة الدين، إذ الكتابة لا تكون ضمانا تاما إلا إذا كان الكاتب عالما بالأحكام الشرعية والشروط المرعية عرفا وقانونا، وكان عادلا حسن السيرة، لا غرض له إلا بيان الحق بلا محاباة. وقدم صفة العدالة على صفة العلم، لأن العادل يسهل عليه أن يتعلم ما ينبغى أن يعلمه لكتابة الوثائق، ولكن من كان عالما غير عادل فالعلم بهذا وحده لا يهديه للعدالة، وقلما رأينا فسادا من عدل ناقص العلم، ولكن أكثر الفساد من العلماء الذين فقدوا ملكة العدالة.

وفي ذكر هذه الشروط في الكاتب إرشاد من الله للمسلمين أن يكون فيهم هذا الصّنف من الكتاب القادرين على كتابة العقود الرسمية، كما أن في ذكرها إيماء إلى أنه ينبغى أن يكون الكاتب غير المتعاقدين وإن كانا يحسنان الكتابة خيفة أن يغالط أحدهما الآخر أو يغشّه.وفي التعبير بقوله (ولا يأب) رمز إلى أن العالم بما فيه مصلحة الناس، إذا دعى إلى القيام بعمل وجب عليه أن يلبّى الدعوة[٣]".

---

(١) تفسير آيات الأحكام، محمد على سايس، ١ / ١٨٣

(٢) معالم التنزيل، البغوي، ١ / ٣٤٩

(٣) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ٣ / ٧٣

٢- السأم من كتابة الدين مهما كان قدره صغيرا أو كبيرا، في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ ... وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ... ﴾(٢٨٢).

قيل في معنى السأم: "السَّآمَةُ: الملالة ممّا يكثر لبثه، فعلا كان أو انفعال[١]"، وقيل: "السآمة: اشتداد الملالة[٢]"، وقيل: "(سئم) الشيء ومنه سأما وسآمة مل فهو سئم وهي سئمة. (أسأمه) أمله. (السؤوم) من يبلغ منه السأم مبلغا[٣]".

وجاء في تفسير النص الكريم: "لما نهى عن امتناع الشهود إذا ما دعوا للشهادة، نهى أيضاً عن السآمة في كتابة الدين، كل ذلك ضبط لأموال الناس، وتحريض على أن لا يقع النزاع، لأنه متى ضبط بالكتابة والشهادة قل أن يحصل وهمٌ فيه أو إنكار، أو منازعة في مقدار أو أجل أو وصف، وقدم الصغير اهتماماً به، وانتقالاً من الأدنى إلى الأعلى.

ونص على الأجل للدلالة على وجوب ذكره، فكتب كما يكتب أصل الدين ومحله إن كان مما يحتاج فيه إلى ذكر المحل، ونبه بذكر الأجل على صفة الدين ومقداره، لأن الأجل بعض أوصافه، والأجل هنا هو الوقت الذي اتفق المتداينان على تسميته[٤]"، فسبحان من أنزل هذا الكلام المعجز الكامل منهجا وتشريعا ومراعاة لمصالح العباد، وحفاظا على العلاقات بينهم بضمان حقوق الجميع، وكبحا لما قد يعتري النفس من طمع في حق الآخر.

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال تداينتم – دين – يأبى – كاتب – يكتب – تسأموا – تكتبوه – صغيرا – كبيرا.

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٤٣٨

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٣٩٣

(٣) المعجم الوسيط، ١ / ٤١١

(٤) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ٢٦٦

المجال الرابع عشر
الخروج من الديار

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن إخراج الناس من منازلهم أو ديارهم، في قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾ (٨٤).

قال الراغب: "خَرَجَ خُرُوجاً: برز من مقرّه أو حاله، سواء كان مقرّه دارا، أو بلدا، أو ثوبا، وسواء كان حاله حالة في نفسه، أو في أسبابه الخارجة... والإِخْرَاجُ أكثر ما يقال في الأعيان، نحو: ﴿ أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ ﴾(المؤمنون: ٣٥) ... ويقال في التّكوين الذي هو من فعل الله تعالى:﴿ وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ ﴾(النحل: ٧٨)[١]".

وقال المناوي: "الإخراج: إظهار من حجاب[٢]"، وقال العسكري: "الفرق بين السلخ والاخراج: أن السلخ هو إخراج ظرف أو ما يكون بمنزلة الظرف له، والاخراج عام في كل شئ وهو الازالة من محيط أو ما يجري مجرى المحيط[٣]".

وورد في معنى الدار: "الدَّار: المنزل اعتبارا بدورانها الذي لها بالحائط، وقيل: دارة، وجمعها ديار، ثم تسمّى البلدة دارا، والصّقع دارا، والدّنيا كما هي دارا، والدّار الدّنيا، والدّار الآخرة، إشارة إلى المقرّين في النّشأة الأولى، والنّشأة الأخرى[٤]".

وقيل: "اعلم أن البيت: اسم لمسقف واحد له دهليز معد للبيتوتة. والمنزل: اسم لما يشتمل على بيوت وصحن مسقف ومطبخ. والدار: اسم لما يشتمل على بيوت ومنازل وصحن غير مسقف. فالدار أشمل من أختيها لاشتمالها عليهما[٥]".

وهذا النهي موجه خاصة لليهودوبشكل عام للمجتمع المسلم، ومعناه: "لا يخرج بعضكم بعضا، أو لا تسيئوا جوار من جاوركم فتلجئوهم إلى الخروج من دياركم، أو لا تفعلوا ما تخرجون به أنفسكم من الجنة التي هي داركم، أو لا تخرجون أنفسكم، أي

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٢٧٨

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٤٣

(٣) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٢٨٢

(٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٣٢١

(٥) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٢ / ٦٩

إخوانكم، لأنكم كنفس واحدة، أو لا تفسدوا، فيكون سببا لإخراجـكم من دياركم، كأنه يشير إلى تغريب الجـاني، أو لا تفسدوا وتشاقوا الأنبياء والمؤمنين، فيكتب عليكم الجلاء. أقوال ستة[١]" لقد "سجّل القرآن الكريم على اليهود مخالفات خطيرة ومنكرات شنيعة، مع أنهم يدعون الإيمان بالتوراة... ومن مخالفاتهم المواثيق... إخراج بعضهم بعضا من ديارهم، مع أنهم إخوانهم في الدين واللغة والنسب[٢]"; فقد كان "في بني اسرائيل إذا استضعفوا قوما أخرجوهم من ديارهم[٣]".

وفي السياق الشريف إشارة بليغة راقية; حيث "جعل غير الرجل كأنه نفسه، ودمه كأنه دمه إذا اتصل به دينا أو نسبا، إشارة إلى وحدة الأمة وتضامنها، وأن ما يصيب واحدا منها فكأنما يصيب الأمة جمعاء، فيجب أن يشعر كل فرد منها بأن نفسه نفس الآخرين ودمه دمهم، فالروح الذي يحيا به والدم الذي ينبض في عرقه هو كدم الآخرين وأرواحهم، لا فرق بينهم فى الشريعة التي وحّدت بينهما في المصالح العامة، وهذا ما يومئ إليه الحديث: «إنما المؤمنون في تراحمـهم وتعاطفـهم بمنزلة الجسـد الواحـد إذا اشتكى بعضه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر»[٤]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: لا – تخرجون – أنفسكم – الديار – من.

---

(١) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ١ / ٤٦٦

(٢) التفسير الوسيط، د. وهبة الزحيلي، ١ / ٣٦

(٣) تفسير ابن أبى حاتم، ابن أبي حاتم الرازي، ١ / ١٦٣

(٤) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ١ / ١٦١

المجال الخامس عشر
القُرْب

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد لآدم وحواء عن القرب من شجرة معينة موجودة في الجنة، في قوله جل شأنه: ﴿ وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ (٣٥).

يقول الراغب في المفردات: "الْقُرْبُ والبعد يتقابلان. يقال: قَرُبْتُ منه أَقْرُبُ «٣»، وقَرَّبْتُهُ أُقَرِّبُهُ قُرْباً وقُرْبَاناً، ويستعمل ذلك في المكان، وفي الزمان، وفي النّسبة، وفي الحظوة، والرّعاية، والقدرة. فمن الأوّل نحو: ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ ﴾ (البقرة: ٣٥) ... وفي الزّمان نحو: اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسابُهُمْ... وفي النّسبة نحو: ﴿ وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ ﴾(النساء: ٨).

وفي الحظوة نحو: ﴿ ...وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ... ﴾ (آل عمران: ٤٥) وفي الرّعاية نحو:﴿ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٦)... وفي القدرة نحو:﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴾(ق: ١٦). قوله:﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ ﴾(الواقعة: ٨٥)، يحتمل أن يكون من حيث القدرة[١]".

وقيل: "القرب: ضد البعد والقيام بالطاعة. وفي الاصطلاح قرب العبد من الله تعالى بكل ما يعطيه والسعادة لمن كان أقرب إلى الله تعالى وإلا فالقرب عام فإنه تعالى قريب إلى كل عبد شقي أو سعيد حيث قال: وهو معكم أينما كنتم[٢]".

وقال العسكري: "الفرق بين الدنو والقرب: أن الدنو لا يكون إلا في المسافة بين شيئين تقول: داره دانية ومزاره دان، والقرب عام في ذلك وفي غيره، تقول: قلوبنا تتقارب، ولا تقول تتدانى، وتقول: هو قريب بقلبه، ولا يقال: دان بقلبه إلا على بعد[٣]"، وقيل: "القُرْبُ: الاتصاف بدوام الأوقات بمرايضته، وقيل: هو أن يتدلل على المحبوب[٤]"، أما الشجرة فورد في تعريفها: "الشَّجَرُ من النّبات: ما له ساق...[٥]".

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٦٦٣ وما بعدها

(٢) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٤٨

(٣) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٢٣٦

(٤) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، السيوطي، ١ / ٢١٤

(٥) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، ١ / ٤٤٦

في هذا السياق الكريم "نهى الله سبحانه وتعالى آدم عن أن يقرب شجرة من أشجار تلك الجنة التي أسكنه فيها، وأباح له الأكل رغدا من ثمارها. وهذه الشجرة لم يعرض القرآن لبيان نوعها، ولهذا فهى. في محيط القرآن. غير معروفة النوع ولا الصفة، وإن كانت معروفة لآدم، حيث أشار إليها الحق سبحانه وتعالى، إشارة كاشفة، حين نهاه وزوجه عنها، بقوله سبحانه: «وَلا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ».

وقد وصف إبليس هذه الشجرة لآدم وحواء، وصفا كاشفا لها، وللمعطيات التي ضمّت عليها، وفى هذا يقول الله تعالى: ﴿ فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ ٱلشَّيْطَٰنُ قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَىٰ ﴾ (١٢٠: طه) ويقول سبحانه: ﴿ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴾ (٢٠ : الأعراف).

وهذه الأوصاف التي خلعها إبليس على تلك الشجرة لا تلتقى مع الواقع، ولا تحدّث عن الحق، وإنما هى من تلفيقات إبليس وأكاذيبه، ليخدع بها ويغرى. ومع ذلك فإن المفسّرين والقصاص، قد ذهبوا فى الحديث عن الشجرة ونوعها كل مذهب، مستندين فى هذا إلى بعض الروايات المعزوّة إلى بعض الصحابة والتابعين، لتكتسب شيئا من الاحترام والقبول، وهى فى حقيقتها إسرائيليات، وأساطير، وخرافات[١]".

وقد أورد الطبري أقوالا في نوع الشجرة المذكورة في السياق الكريم؛ فقال: "اختلف أهل التأويل في عين الشجرة التي نُهي عن أكل ثمرها آدم، فقال بعضهم: هي السُّنبلة... وقال آخرون: هي الكرمة... وقال آخرون: هي التِّينة[٢]"، ثم عقَّب بعد ذلك بقوله: "فالصواب في ذلك أن يقال: إن الله جل ثناؤه نهى آدمَ وزوجته عن أكل شجرة بعينها من أشجار الجنة دون سائر أشجارها، فخالفا إلى ما نهاهما الله عنه، فأكلا منها كما وصفهما الله جل ثناؤه به. ولا علم عندنا أي شجرة كانت على التعيين، لأن الله لم يَضَع لعباده دليلا على ذلك في القرآن، ولا في السنة الصحيحة فأنَّى يأتي ذلك؟ وقد قيل: كانت شجرة البر، وقيل: كانت شجرة العنب، وقيل:

---

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٧٠

(٢) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، ١ / ٥١٦ وما بعدها

كانت شجرة التين، وجائز أن تكون واحدة منها، وذلك عِلمٌ، إذا عُلم لم ينفع العالمَ به علمه، وإن جهله جاهل لم يضرَّه جهلُه به[1]".

وقال صاحب الظلال في هذا السياق: "لقد أبيحت لهما كل ثمار الجنة.. إلا شجرة.. شجرة واحدة، ربما كانت ترمز للمحظور الذي لا بد منه في حياة الأرض. فبغير محظور لا تنبت الإرادة، ولا يتميز الإنسان المريد من الحيوان المسوق، ولا يمتحن صبر الإنسان على الوفاء بالعهد والتقيد بالشرط. فالإرادة هي مفرق الطريق. والذين يستمتعون بلا إرادة هم من عالم البهيمة، ولو بدوا في شكل الآدميين[2]".

إن النهي في الآية المباركة اختبار للخليفة آدم في جنة الاختبار قبل إنزاله إلى الأرض وتحمله لأمانة التكليف والعبادة إعدادا له وتدريبا ليعرف ويتذوق حلاوة الطاعة ومرارة المعصية، ويعرف أن في الطاعة الهناء والسعادة، وفي المعصية فراق الجنة؛ حيث الشقاء.

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: آدم – زوجك – الجنة – تقربا – الشجرة – كلا – رغدا – شئتما – لا.

---

(١) جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، ١ / ٥٢٠ وما بعدها

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ٥٨

المجال السادس عشر
إهلاك النفس

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن إهلاك النفس والإلقاء بها في التهلكة، في قوله تعالى: ﴿ وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ۛ وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾(١٩٥).

قيل: "الْهُلْكُ بالضّمّ: الإِهْلَاكُ، وَالتَّهْلُكَةُ: ما يؤدّي إلى الهلاك[١]"، و "(اهتلك) فلان ألقى نفسه في التهلكة[٢]"، وقيل: "التهلكة: كل شيء تصير عاقبته إلى الهلاك فهو تهلكة[٣]"، وقيل: "الهُلْكُ: الهلاكُ، والهَلْكُ مِثْلُه، والاهْتِلاكُ: رَمْيُ الإنسان نَفْسَه في تَهْلُكَةٍ[٤]".

وجاء في تفسير الآية الكريمة: "أخبر أبو أيوب أن الإلقاء بالأيدى إلى التهلكة هو ترك الجهاد في سبيل الله...وروى عن البراء بن عازب وعبيدة السلماني: الإلقاء بالأيدى إلى التهلكة هو اليأس من المغفرة بارتكاب المعاصي، وقيل: هو الإسراف في الإنفاق حتى لا يجد ما يأكل ويشرب فيتلف، وقيل: هو أن يقتحم الحرب من غير نكاية في العدو[٥]".

وقيل: "والإلقاء: رمي الشيء من اليد، وهو يتعدى إلى مفعول واحد بنفسه وإلى المرمي إليه بإلى وإلى المرمي فيه بفي. والظاهر أن الأيدي هي المفعول إذ لم يذكر غيره، وأن الباء زائدة لتوكيد اتصال الفعل بالمفعول... والمعنى: ولا تعطوا الهلاك أيديكم فيأخذكم أخذ الموثق، وجعل التهلكة كالآخذ والآسر استعارة بجامع الإحاطة بالملقى، ويجوز أن تجعل اليد مع هذا مجازا عن الذات بعلاقة البعضية لأن اليد أهم شئ في النفس في هذا المعنى[٦]".

في السياق الشريف لما دعا المولى جل ثناؤه المؤمنين للبذل والإنفاق في سبيل الله وبخاصة سبيل الجهاد جعل تنبيها وتحذيرا "من هذا الشعور الحماسى الذي قد يغلب على المجاهد وهو فى ميدان المعركة، فيتحدى الموت الذي يتخطف النفوس من حوله، فيندفع متهورا يلقى الموت فى غير مبالاة.

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٨٤٤

(٢) المعجم الوسيط، ٢ / ١٩١

(٣) الكليات، أبو البقاء الكفوي، ١ / ٣٧٩

(٤) المحيط في اللغة، ابن عباد، ٣ / ٣٥٨

(٥) أحكام القرآن، الجصاص، ١ / ٣٢٧

(٦) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٢ / ٢٠٩

والإسلام حريص على أهله ضنين بهم، فلا يبيع حياتهم إلا بالثمن الكريم الغالي، ولا يقتضيها هذا البيع إلا حيث تجب التضحية والفداء فى سبيل الله، ولا سبيل آخر غير هذا السبيل تقدم فيه النفوس قربانا لله وفى سبيل الله.

وعلى هذا فإن واجبا على المسلم إذ يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله، وإذ يدفع بها فى مزدحم المنايا، أن يتقاضى الثمن المجزى لها، وأن يأخذ لها حقها الكامل فى القتال، بالنكاية فى العدو، فإن قتل بعدها فقد كتب بدمه الطهور حرفا من حروف النصر للجبهة المقاتل فيها، وللجماعة المحارب معها[1]".

ويقول صاحب اللطائف: "قوله تعالى: «وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» الإشارة فيه إلى إمساك يدك عن البذل، فمن أمسك يده وادّخر شيئا لنفسه فقد ألقى بيده إلى التهلكة. ويقال: إلى إيثار هواك على رضاه. ويقال: «وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ»; أي الغفلة عنه بالاختيار. ويقال: توهّم أنك تعيش من دون لطفه وإقباله لحظة. ويقال: الرضا بما أنت فيه من الفترة والحجاب. ويقال: إمساك اللسان عن دوام الاستغاثة فى كل نَفَس[2]".

إن النهي الوارد في الآية الكريمة تحذير من المولى الكريم والرؤوف الرحيم لعباده، فلا يليق بمؤمن بالله ربا وبنبوة محمد ﷺ أن يضحي بنفسه الغالية الشريفة بإيرادها موارد الهلاك التي تم الحديث عنها فيما سبق من سطور على اختلاف ضروبها. إن المؤمن الحق الذي يحفظ نفسه وقلبه وعقله وروحه لخالقه; فهو خُلِق لله لا لسواه.

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: لا – تلقوا – أيديكم – إلى – التهلكة.

---

(١) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢١٨

(٢) لطائف الإشارات، القشيري، ١ / ١٦٢

المجال السابع عشر
حلق الرأس

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن حلق شعر الرأس حتى يصل الهدي محله، في قوله تعالى: ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ... ﴾ (١٩٦).

جاء في معنى الحلق: "الحَلْق: العضو المعروف، وحَلَقَهُ: قطع حلقه، ثم جعل الحَلْق لقطع الشعر وجزّه، فقيل: حلق شعره[١]"، وقيل: "حلق... رأسه: أزال الشعر عنه فهو محلوق وحليق[٢]"، وقيل: "والحَلْقُ: حَلْقُ الشعر، والحَلْقُ: مصدر قولك: حَلق رأْسه، وحَلَّقوا رؤُوسهم شدّد للكثرة، والاحْتِلاقُ: الحَلْق[٣]".

أما الهدي فهو: "ما ينقل للذبح من النعم إلى الحرم[٤]"، وقيل: "ما تقرب به الأدنى للأعلى، وهو اسم ما يتخذ فداء من الأنعام بتقديمه إلى الله سبحانه وتعالى وتوجيهه إلى البيت العتيق[٥]".

وذكر العلامة ابن عثيمين عددا من الفوائد تستفاد من الآية الكريمة منها: "تحريم حلق الرأس على المحرم؛ لقوله تعالى: {ولا تحلقوا رؤوسكم}؛ والنهي عام لكل الرأس، ولبعضه؛ إذاً لو حلق بعضه وقع في الإثم؛ لأن النهي يتناول جميع أجزاء المنهي عنه؛ فإذا قلت لك: «لا تأكل هذه الخبزة» وأكلت منها فإنك لم تمتثل[٦]".

ومنها: "أنه لا يحرم حلق شعر غير الرأس؛ لأن الله خص النهي بحلق الرأس فقط؛ وأما الشارب، والإبط، والعانة، والساق، والذراع، فلا يدخل في الآية الكريمة؛ لأنه ليس من الرأس؛ والأصل الحل؛ وهذا ما ذهب إليه أهل الظاهر؛ قالوا: لا يحرم على المحرم حلق شيء من الشعر المباح حلقه سوى الرأس؛ لأن الله سبحانه وتعالى خصه فقال: {ولا تحلقوا رؤوسكم}؛ ولأن حلقه يفوت به نسك بخلاف غيره من الشعور؛ ولكن أكثر أهل العلم ألحقوا به شعر بقية البدن؛ وقالوا: إنه يحرم على المحرم أن يحلق

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٢٥٣
(٢) المعجم الوسيط، ١ / ١٩٢
(٣) لسان العرب (حلق) ، ابن منظور، ١٠ / ٥٨
(٤) التعريفات ، الجرجاني، ١/٣١٩
(٥) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، ٣ / ١٢٧
(٦) تفسير الفاتحة والبقرة، ابن عثيمين، ٢ / ٤٠٦

أيّ شعر من بدنه حتى العانة قياساً على شعر الرأس[1]". ومنها: "أن المحرَّم ما يسمى حلقاً؛ فأما أخذ شعرة، أو شعرتين، أو ثلاث شعرات من رأسه فلا يقال: إنه حلق؛ وهذه المسألة مما تنازع فيها أهل العلم[2]".

ومنها: "أنه لا يجوز الحلق إلا بعد النحر؛ لقوله تعالى: {حتى يبلغ الهدي محله}؛ وإلى هذا ذهب كثير من أهل العلم مستدلين بقوله صلى الله عليه وسلم: «إني لبدت رأسي وقلدت هديي؛ فلا أحل حتى أنحر»؛ وهؤلاء الذين قالوا به عندهم ظاهر الآية الكريمة؛ وفعل الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال: «فلا أحل حتى أنحر»؛ لكن قد وردت الأحاديث بجواز التقديم، والتأخير تيسيراً على الأمة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم سئل في يوم العيد عن التقديم، والتأخير؛ فما سئل عن شيء قدِّم ولا أخِّر إلا قال صلى الله عليه وسلم: «افعل ولا حرج»[3]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: تحلقوا – رؤوس– حتى – يبلغ – الهدي – محله.

---

(١) تفسير الفاتحة والبقرة، ابن عثيمين، ٢ / ٤٠٢

(٢) نفسه، ٢ / ٤٠٤

(٣) نفسه، ٢ / ٤٠٦

المجال الثامن عشر
الفضل بين الزوجين

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن نسيان الفضل أو تركه عند الانفصال بين الزوجين، في قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾(٢٣٧).

قال الراغب: "الفَضْلُ: الزّيادة عن الاقتصاد، وذلك ضربان: محمود: كفضل العلم والحلم، ومذموم: كفضل الغضب على ما يجب أن يكون عليه. والفَضْلُ في المحمود أكثر استعمالا، والفُضُولُ في المذموم، والفَضْلُ إذا استعمل لزيادة أحد الشّيئين على الآخر فعلى ثلاثة أضرب: **الأول**: فضل من حيث الجنس، كفضل جنس الحيوان على جنس النّبات.

والثاني: فضل من حيث النّوع، كفضل الإنسان على غيره من الحيوان، وعلى هذا النحو قوله: وَلَقَدْ كَرَّمْنا بَنِي آدَمَ [الإسراء / ٧٠]، إلى قوله: تَفْضِيلًا. **والثالث**: فضل من حيث الذّات، كفضل رجل على آخر. فالأوّلان جوهريّان لا سبيل للناقص فيهما أن يزيل نقصه وأن يستفيد الفضل، كالفرس والحمار لا يمكنهما أن يكتسبا الفضيلة التي خصّ بها الإنسان.

والفضل الثالث قد يكون عرضيّا فيوجد السّبيل على اكتسابه، ومن هذا النّوع التّفضيل المذكور في قوله: وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ [النحل / ٧١]، لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ [الإسراء / ١٢]، يعني: المال وما يكتسب، وقوله: الرِّجالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّساءِ بِما فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ [النساء / ٣٤]، فإنه يعني بما خصّ به الرّجل من الفضيلة الذّاتيّة له، والفضل الذي أعطيه من المكنة والمال والجاه... وكلّ عطيّة لا تلزم من يعطي يقال لها: فَضْلٌ. نحو قوله: ﴿ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾(النساء: ٣٢)[١]".

وقيل: "الفضل: ابتداء الإحسان بلا علة[٢]"، وقيل: "الفرق بين الاحسان والفضل: أن الاحسان قد يكون واجبا وغير واجب، والفضل لا يكون واجبا على أحد وإنما هو ما يتفضل به من غير سبب يوجبه[٣]".

إن السياق الكريم يوجه إلى شكل في التعامل هو الأرقى والأليق بالإنسان المؤمن. وهذا التعامل يخص علاقة من أدق العلاقات وهي العلاقة بين طرفي الزواج; الزوج

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٦٣٩

(٢) دستور العلماء، عبد رب النبي نكري، ٣ / ٢٥

(٣) الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ١ / ٢٤

والزوجة وأسرتيهما. إنه توجيه لإبقاء هذه العلاقة قوية متينة; لأن ببقائها على هذا النحو يظل المجتمع المؤمن متماسكا مترابطا كما أراده خالقه. "انْظُرْ مَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْحَضِّ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ مِنَ الْأَمْرِ بِالْعَفْوِ وَالنَّهْيِ عَنْ نِسْيَانِ الْفَضْلِ... وَالْأَمْرُ بِأَنْ تُعَامِلَ مَنْ عَصَى اللَّهَ فِيكَ بِأَنْ تُطِيعَهُ فِيهِ[1]".

إن في الآية "دعوة للطرفين معا أن ييسّرا ولا يعسّرا، وأن يحسنا ولا يسيئا، فذلك هو الأقرب إلى التقوى، والأليق بالمتقين... فيجازى الفضل بالفضل والإحسان بالإحسان، أضعافا مضاعفة: «وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ»[2]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال طلقتموهن -يعفون - يعفو - النكاح - تنسوا - الفضل - بينكم.

(١) أضواء البيان، الشنقيطي، ٣ / ٥٠

(٢) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ٢٨٥

المجال التاسع عشر
الموت على الكفر

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن الموت على الكفر وترك دين الإسلام، في قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾(١٣٢).

فالموت هنا هو مفارقة الحياة، والانتقال إلى الدار الآخرة; حيث أمران لا ثالث لهما: جنة أو نار، ولذلك دعا المؤمنون ربهم الموت على الإسلام والإيمان للفوز بالجنة برحمة الله تعالى. ورد في تعريف الموت: "الموت: صفة وجودية كما يدل عليه قوله تعالى: (خلق الموت والحياة) وهو ضد الحياة. وقيل: صفة عدمية وهي عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيا فبينهما تقابل العدم والملكة فمعنى قوله تعالى: (خلق الموت): قدره، وفي اصطلاح أرباب السلوك: الموت قمع هوى النفس فمن مات عن هواه فقد حي بهداه[١]".

وللموت أنواع ذكرها الراغب الأصفهاني فقال: "أنواع الموت بحسب أنواع الحياة: **فالأوّل**: ما هو بإزاء القوَّة النامية الموجودة في الإنسان والحيوانات والنّبات. نحو قوله تعالى: ﴿ وَيُحۡيِ ٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ مَوۡتِهَا ﴾ (الروم: ١٩)، ﴿ وَأَحۡيَيۡنَا بِهِۦ بَلۡدَةً مَّيۡتًا ﴾(ق: ١١). **الثاني**: زوال القوّة الحاسَّة. قال: ﴿ يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا ﴾(مريم: ٢٣)، ﴿ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوۡفَ أُخۡرَجُ حَيًّا ﴾(مريم: ٦٦). **الثالث**: زوال القوَّة العاقلة، وهي الجهالة. نحو: ﴿ أَوَمَن كَانَ مَيۡتًا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ ﴾(الأنعام: ١٢٢)، وإيّاه قصد بقوله: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسۡمِعُ ٱلۡمَوۡتَىٰ ﴾ (النمل: ٨٠). **الرابع**: الحزن المكدِّر للحياة، وإيّاه قصد بقوله: ﴿ **وَيَأۡتِيهِ ٱلۡمَوۡتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ** ﴾ (إبراهيم: ١٧). **الخامس**: المنامُ، فقيل: النّوم مَوْتٌ خفيف، والموت نوم ثقيل، وعلى هذا النحو سمّاهما الله تعالى توفِّيا. فقال: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ ﴾ (الأنعام: ٦٠)، اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِها وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنامِها[٢]".

وقيل في تفسير النهي الوارد الآية الكريمة: "أَيْ: كَامِلُونَ فِي الْإِسْلَامِ مُنْقَادُونَ لِلْأَحْكَامِ مُخْلِصُونَ فِي مَحَبَّةِ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ[٣]"، وقيل: "ظاهره النهي عن أن يموتوا إلا وهم متلبسون بالإسلام. والمعنى: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه[٤]".

---

(١) دستور العلماء، ، ٣ / ٢٦٤

(٢) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٧٨١

(٣) جمع الوسائل في شرح الشمائل، أبو الحسن القاري، ٢ / ٢٠٧ وما بعدها

(٤) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٣ / ٢٨٥

إن النهي هنا "ليس المقصود منه النهى عن الموت فإنه غير مقدور للعبد، بل النهى عن حـتال غير حال الإســلام فى شىء من الأزمنة حتى يأتيه المـوت عند حلول أجله وهو مسلم[1]"، فالإسلام هو: "الدّين الذي اصطفاه الله سبحانه لإبراهيم واصطفى إبراهيم له... وهو دين الله، كما يقول سبحانه: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلامُ» (١٩: آل عمران). وتلك هى ملة إبراهيم، فمن رغب عنها فقد رغب عن الحق، وتنكّب عن الهدى، ولا يفعل ذلك إلا سفيه أحمق، اشترى الضلالة بالهدى[2]".

وقيل في تأويل النهي هنا: "أي مؤمنون مخلصون فالمعنى دوموا على إسلامكم حتى يأتيكم الموت وأنتم مسلمون; لأنه لا يعلم في أي وقت يأتي الموت على الإنسان. وقيل: في معنى وأنتم مسلمون; أي محسنون الظن بالله عز وجل، يدل عليه ما روي عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل موته بثلاثة أيام يقول: «لا يموتن أحدكم إلّا وهو يحسن الظن بربه» أخرجاه في الصحيحين[3]".

ويقول الشيخ المراغي في هذا الشأن: "في هذا النهى إيماء إلى أنّ من كان منحرفا عن الجادّة لا ييأس، بل عليه أن يبادر بالرجوع إلى الله ويعتصم بحبل الدين، خيفة أن يموت وهو على غير هدى، فالمرء مهدّد في كل آن بالموت. دقات قلب المرء قائلة له إن الحياة دقائق وثوانى[4]".

ويقول القرطبي في الجامع: "{فَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} إيجاز بليغ. والمعنى: الزموا الإسلام ودوموا عليه ولا تفارقوه حتى تموتوا. فأتى بلفظ موجز يتضمن المقصود، ويتضمن وعظا وتذكيرا بالموت، وذلك أن المرء يتحقق أنه يموت ولا يدري متى، فإذا أمر بأمر لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجه الخطاب من وقت الأمر دائبا لازما. "لا" نهي "تموتن" في موضع جزم بالنهي، أكد بالنون الثقيلة، وحذفت الواو

---

(١) التفسير المظهرى، محمد المظهري، ١ / ٦٤٨

(٢) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ١٤٥

(٣) لباب التأويل، الخازن، ١ / ٨٤

(٤) تفسير المراغي، الشيخ المراغي، ١ / ٢٢١

لالتقاء الساكنين. ﴿إِلاَّ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ ابتداء وخبر في موضع الحال، أي محسنون بربكم الظن، وقيل مخلصون، وقيل مفوضون، وقيل مؤمنون[1]".

وورد في سنن البيهقي عن أنس بن مالك قال: "كانوا يكتبون في صدور وصاياهم هذا ما أوصى به فلان بن فلان أوصى أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأوصى من ترك بعده من أهله أن يتقوا الله حق تقاته وأن يصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين وأوصاهم بما وصى به إبراهيم بنيه ويعقوب يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون[2]".

وقد يبدو من ظاهر السياق أن النهي عن الموت، "فإن قيل: كيف يُنْهَونَ عن الموت وليس من فعلهم، وإنما يُمَاتُون؟ قيل: هذا في سعة اللغة مفهوم المعنى، لأن النهي تَوَجَّهَ إلى مفارقة الإسلام، لا إلى الموت، ومعناه: الزموا الإسلام ولا تفارقوه إلى الموت[3]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: وصى – بنيه – الدين – تموتن – مسلمون.

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٢ / ١٣٧

(٢) سنن البيهقي الكبري، البيهقي، ٦ / ٢٨٧

(٣) النكت والعيون، الماوردي، ١ / ١٩٣

المجال العشرون
الامتراء

ورد النهي في هذا المجال في سياق واحد عن الامتراء والشك فيما أنزل الله، في قوله تعالى: ﴿ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ﴾ (١٤٧).

جاء في تعريف الامتراء: "المِرْيَةُ: التّردّد في الأمر، وهو أخصّ من الشّكّ. قال تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي مِرۡيَةٖ مِّنۡهُ ﴾(الحج: ٥٥)... والامتراء والمُمَارَاة: المحاجّة فيما فيه مرية[1]"، وقيل: "الامتراء طلب التشكك مع ظهور الدليل أو هو ظهور تكلف المرية وهي مجادلة تستخرج السوء من خبيئة المجادل من امتراء ما في الضرع وهو استئصاله حلبا[2]"، وقيل: "ويقال:امترى الرجل يمتري امتراء: إذا شك قال الله عز وجل: (فلا تكونَنَّ من المُمْترينَ)[3]".

إن الحديث هنا فيه نهي عن الشك أو التردد; وهو موجه كما يدل ظاهر السياق إلى النبي ﷺ "وَالْمُرَادُ نَهْيُ غَيْرِهِ عَنِ الشَّكِّ فِي الْقُرْآنِ، كَقَوْلِ الرَّاجِزِ: [الرَّجَزُ]: إِيَّاكِ أَعْنِي وَاسْمَعِي يَا جَارَةُ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا [٧٦ \ ٢٤]، وَقَوْلِهِ: لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ [٣٩ \ ٦٥]، وَقَوْلِهِ: وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ الْآيَةَ [٢ \ ١٢٠ و١٤٥] وَ [١٣ \ ١٣٧]. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ ﷺ لَا يَفْعَلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُخَاطِبُهُ لِيُوَجِّهَ الْخِطَابَ إِلَى غَيْرِهِ فِي ضِمْنِ خِطَابِهِ ﷺ[4]".

إن "المراد بهذا الخطاب في المعنى هو الأمّة. ودل الممترين على وجودهم، ونهى أن يكون منهم، والنهي عن كونه منهم أبلغ من النهي عن نفس الفعل. فقولك: لا تكن ظالما، أبلغ من قولك: لا تظلم، لأن لا تظلم نهي عن الالتباس بالظلم. وقولك: لا تكن ظالما نهي عن الكون بهذه الصفة. والنهي عن الكون على صفة، أبلغ من النهي عن تلك الصفة، إذ النهي عن الكون على صفة يدل بالوضع على عموم الأكوان المستقبلة على تلك الصفة، ويلزم من ذلك عموم تلك الصفة. والنهي عن الصفة يدل بالوضع على

---

(١) المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ١ / ٧٦٦

(٢) التوقيف على مهمات التعاريف، المناوي، ١ / ٩١

(٣) الزاهر في معاني كلمات الناس، أبو بكر الأنباري، ١ / ٣٠٥

(٤) أضواء البيان، الشنقيطي، ٢ / ٣

عموم تلك الصفة. وفرق بين ما يدل على عموم، ويستلزم عموما، وبين ما يدل على عموم فقط، فلذلك كان أبلغ، ولذلك كثر النهي عن الكون. قال تعالى: فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ، فَلا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ[1]".

في هذا السياق الشريف "تحذير الأمة، وهذه عادة القرآن في كل تحذير مهم ليكون خطاب النبي بمثل ذلك، وهو أقرب الخلق إلى الله تعالى وأولاهم بكرامته دليلا على أن من وقع في مثل ذلك من الأمة قد حقت عليه كلمة العذاب، وليس له من النجاة باب، ويجوز أن يكون الخطاب في قوله: {مِنْ رَبِّكَ} وقوله: {فَلا تَكُونَنَّ} خطابا لغير معين من كل من يصلح لهذا الخطاب[2]"، وفيه كذلك "تطمين للنبيّ الكريم، وتثبيت له على ما عنده من آيات الله، فهى الحق من عند الله، فلا جدال فيها ولا امتراء، كما يجادل ويمارى الذين بأيديهم مثل هذا الحق من أهل الكتاب[3]".

يقول صاحب الظلال: "رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ما امترى يوما ولا شك. وحينما قال له ربه في آية أخرى: «فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَؤُنَ الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكَ».. قال: «لا أشك ولا أسأل». ولكن توجيه الخطاب هكذا إلى شخصه – صلى الله عليه وسلم – يحمل إيحاء قويا إلى من وراءه من المسلمين، سواء منهم من كان في ذلك الحين يتأثر بأباطيل اليهود وأحابيلهم، ومن يأتي بعدهم ممن تؤثر فيهم أباطيل اليهود وغير اليهود في أمر دينهم.

وما أجدرنا نحن اليوم أن نستمع إلى هذا التحذير ونحن – في بلاهة منقطعة النظير – نروح نستفتي المستشرقين... في أمر ديننا، ونتلقى عنهم تاريخنا، ونأمنهم على القول في تراثنا، ونسمع لما يدسونه من شكوك في دراساتهم لقرآننا وحديث نبينا، وسيرة[4]".

ومن الألفاظ الشائعة في هذا المجال: الحق – ربك – لا – تكونن – الممترين.

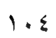
---

(١) البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، ٢ / ٣٥

(٢) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، ٢ / ٤١

(٣) التفسير القرآني للقرآن، د. عبد الكريم الخطيب، ١ / ١٧١

(٤) في ظلال القرآن، سيد قطب، ١ / ١٣٦



الخاتمة

من خلال هذا البحث الذي عالج فيه الباحث جملة النهي في سورة البقرة دلاليا من خلال تطبيق إحدى أشهر نظريات علم الدلالة الحديث; ألا وهي نظرية المجالات الدلالية _ قد توصل إلى ما يلي من نتائج:

١- يوجد عشرون مجالا دلاليا – حسب رؤية الباحث – لجملة النهي في سورة البقرة.

٢- أهم هذه المجالات العشرين مجال: ما يتعلق بالله جل ثناؤه وعبادته وآياته وحدوده، يليه مجال: النساء وما يتعلق بهن، يليه مجال: الكفر وما يتعلق به. وقد راعى الباحث حجم المجال من حيث عدد السياقات والألفاظ في ترتيب المعالجة.

٣- تم النهي في هذه المجالات العشرين عن واحد وأربعين أمرا تم رصدها أثناء المعالجة وفيما يلي عددها:

♥ ستة في المجال الأول، وهي أن:

- نجعل لله تعالى أندادا.
- نجعل الله سبحانه عرضة للأيمان.
- نعبد غير الله.
- نقرب حدود الله.
- نتعدى حدود الله.
- نهزأ بآيات الله أو نسخر منها.

♥ ستة في المجال الثاني، وهي أن:

- نباشر النساء حال الاعتكاف.
- نقرب النساء إلا بعد التطهر.
- نحبس النساء بنية الضرر لهن.
- نمنعهن من الارتباط بأزواجهن حال التراضي بينهم.
- نواعد النساء سرا إلا لقول معروف.
- ننوي العقد حتى تنقضي العدة.

- ثلاثة في المجال الرابع، وهى أن:
  - نخشى الكافرين
  - نقاتلهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلونا
  - ننكح الكافرين أو ننكحهم حتى يتخلوا عن كفرهم
- ثلاثة في المجال التاسع، وهي:
  - إلباس الباطل ثوب الحق
  - كتمان الحق
  - بخس الحق وإنقاصه
- ثلاثة في المجال الثاني عشر، وهي:
  - المؤاخذة حال الخطأ والنسيان
  - حمل قيود عليهم كالتي كانت على من قبلهم من الأمم
  - تحميلهم ما لا يطيقون
- اثنان في المجال السادس، وهما:
  - إبطال ثواب الصدقة بالمن على المتصدق عليه
  - الإنفاق من الخبيث
- اثنان في المجال السابع، وهما:
  - سفك الدماء
  - الاعتداء
- اثنان في المجال الثامن، وهما:
  - قول لفظ راعنا
  - وصف الشهداء بكلمة الموتى
- اثنان في المجال العاشر، وهما:
  - رفض الشهادة حال الدعوة إليها
  - كتمان الشهادة

♥ اثنان في المجال الثالث عشر، وهما:

- امتناع الكاتب عن كتابة الدين وتسجيله
- السأم من كتابة الدين مهما كان قدره صغيرا أو كبيرا

♥ أمر واحد في باقي المجالات: الثالث والخامس والحادي عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرون، وهي على الترتيب:

- الكفر بالله تعالى
- الإفساد في الأرض
- اتباع الشيطان وخطواته
- إخراج الناس من منازلهم أو ديارهم
- القرب من شجرة معينة موجودة في الجنة
- إهلاك النفس والإلقاء بها في التهلكة
- حلق شعر الرأس حتى يصل الهدي محله
- نسيان الفضل أو تركه عند الانفصال بين الزوجين
- الموت على الكفر

٤- الامتراء والشك فيما أنزل الله.

أثبت البحث أن مجال التوحيد هو أهم المجالات التي دارت في فلكه جملة النهي في سورة البقرة، وهذا يدل على أن القرآن ومنه البقرة وكل تعاليم الدين إنما تخدم في المقام الأول قضية التوحيد، فقد "جاء القرآن ينكر على المشركين ما هم فيه من عبادة الأصنام، وفكرة تعددالآلهة... وكانت هذه هي القضية الأولى التي يواجهها الإسلام[١]".

٥- نصوص العربية المقدسة التي جاءت بوحي السماء - وهي القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة المطهرة- فيها من الغنى والثراء ما يعين الباحثين اللغويين وغيرهم في إجراء أبحاثهم على اختلاف أنواعها ومناهجها.

---

(١) خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، د. عبد العظيم المطعني، ١ / ٤٣٠

"لَقَدْ أصابت العربّية ثروةً لغويةً واسعةً بها تشعّب عن أصولها من أبنية وصيغ تشتمل على أقسام الكلم وما تفرّع عنها. ولا يرتاب باحث محقق في شدّة تعويلها على البناء والتركيب الذّي عاد عليها بالغنى والثّراء[1]".

ومن ثم فهي – وهذه توصية – الأولي بالدراسة وأن تكون مادة أي بحث أكاديمي، وذلك أمر يكشف عظمتها وأحقيتها بالاهتمام دون غيرها لمن لا يعلم ذلك، وهو كذلك يرضي الخالق عز وجل. أسأل الله أن يبقينا خدما لدينه وللغة قرآنه وسنة نبيه ﷺ.

(١) جماليات تحول الوحدة الصرفية لدى النحاة والبلاغيين، د. سامي عوض وآخر، ١ / ٣

مسرد المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد في المملكة العربية السعودية، ط ١، ٣ أجزاء،١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.
- أحكام القرآن، أحمد بن علي المكني بأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق: محمد الصادق قمحاوى، دار احياء التراث العربى. بيروت، ٥ أجزاء، ١٤٠٥ ه.
- أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط ٣، ٤ أجزاء،١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- أدب الكاتب، ابن قتيبة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية، مصر، ط ٤، ١٩٦٣ م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان،١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى: ١٤٠٣هـ)، دار الإرشاد للشئون الجامعية - حمص - سورية، (دار اليمامة - دمشق - بيروت)، (دار ابن كثير - دمشق - بيروت)، ط ٤، ١٠ أجزاء، ١٤١٥ ه.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ)، المحقق: يحيى مراد، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ.
- البحر المحيط، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر. بيروت، ١٤٢٠ ه.

- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين،دار الهداية، ٤٠ جزءا، د ت.
- التبيان في تفسير غريب القرآن، شهاب الدين أحمد بن محمد الهائم المصري، تحقيق: د.فتحي أنور الدابولي، دار الصحابة للتراث بطنطا – القاهرة، ط ١، ١٩٩٢م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت – لبنان، ط ١،١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، ط ١، ١٤٠٥ ه.
- تفسير ابن أبى حاتم، الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، المكتبة العصرية – صيدا، ١٠ أجزاء، د ت.
- تفسير التسترى، أبو محمد سهل بن عبد الله التسترى، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دارالكتب العلمية. بيروت،١٤٢٣ ه.
- تفسير الفاتحة والبقرة، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ٣ أجزاء، ١٤٢٣ ه.
- تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض – السعودية، ط ١،١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
- التفسير القرآني للقرآن، الدكتور / عبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي – القاهرة، ١٦ جزءا، د ت.
- تفسير المراغي، الشيخ: أحمد مصطفى المراغى، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ٣٠ جزءا، د ت.

- التفسير المظهرى، محمد ثناء الله العثماني المظهري، تحقيق: غلام نبى تونسى، مكتبة رشديه – باكستان، دار إحياء التراث العربي، ببيروت، ١٤٢٥ – ٢٠٠٤ م.
- التفسير الواضح، الدكتور: محمد محمود حجازى، دار الجيل الجديد، ٣ أجزاء، د ت.
- التفسير الوسيط، د وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر – دمشق، ط ١، ٣ مجلدات، ١٤٢٢ هـ.
- تفسير آيات الأحكام، محمد علي السايس، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ٢٠٠٢ م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر , دار الفكر – بيروت , دمشق، ط ١، ١٤١٠ ه.
- ثمار القلوب في المضاف والمنسوب، أبي منصور عبدالملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف – القاهرة، ط ١، ١٩٦٥ م.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ٢٤ جزءا، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م.
- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط ٢، ٢٠ جزءا، ١٣٨٤هـ – ١٩٦٤ م.
- الجدول في إعراب القرآن الكريم، محمود بن عبد الرحيم صافي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، دار الرشيد، دمشق – مؤسسة الإيمان، بيروت، ط ٤، ٣١ جزءا، ١٤١٨ه.
- جمع الوسائل في شرح الشمائل، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، المطبعة الشرفية – مصر، طبع على نفقة مصطفى البابي الحلبي وإخوته، جزآن، د ت.
- جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، أحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية – بيروت، ٣ أجزاء، د ت.

- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري أبو يحيى، تحقيق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر – بيروت، ط ١، ١٤١١ه.
- الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الفكر – بيروت، ٨ أجزاء، د ت.
- دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون،القاضي عبد رب النبي بن عبد رب الرسول الأحمد نكري، تحقيق: عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية - لبنان / بيروت – ط ١، ٤ أجزاء، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي , المولى أبو الفداء (المتوفى: ١١٢٧هـ)، دار الفكر – بيروت، د ت.
- الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبو منصور، تحقيق: د. محمد جبر الألفي، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط ١، ١٣٩٩ هـ.
- الزاهر فى معانى كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، جزآن، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢م.
- الزاهر فى معانى كلمات الناس، أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط ١، جزآن،١٤١٢ هـ -١٩٩٢م.
- سنن البيهقي الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، ١٠ أجزاء،١٤١٤ ه – ١٩٩٤ م.
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفى: ٧٦٩هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث - القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، ط ٢٠، ٤ أجزاء،١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م،١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.
- شعب الإيمان،أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد

العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط ١، ١٤ جزءا،١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ٥ أجزاء، د ت.
- العجاب في بيان الأسباب، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي، تحقيق: عبدالحكيم محمد الأنيس، دار إبن الجوزي – الدمام، جزآن، ١٩٩٧ م.
- علم الدلالة، د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ط ٥، ١٩٩٨ م
- غرائب القرآن ورغائب الفرقان، نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، دار الكتب العلمية – بيروت، ٦ أجزاء،١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
- غريب القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية – بيروت،١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، تحقيق: مؤسسة النشر الاسلامي، قُمّ، إيران، ط ١، ١٤١٢ ه – ٢٠٠٠ م.
- الفواتح الإلهية والمفاتح الغيبية الموضحة للكلم القرآنية والحكم الفرقانية، نعمة الله بن محمود النخجواني، ويعرف بالشيخ علوان (المتوفى: ٩٢٠هـ)، دار ركابي للنشر - الغورية، مصر، ط ١،١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- فى ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم، دار الشروق. القاهرة، ٦ أجزاء،، د ت.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل،العلامة جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشرى (٤٦٧ . ٥٣٨ هـ)، دار الكتاب العربي. بيروت، ٤ أجزاء، ١٤٠٧ ه.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبى النيسابورى، دار إحياء التراث العربي – بيروت،١٤٢٢ هـ.

- الكليات . معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تأليف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، تحقيق: تصحيح محمد على شاهين، دار الكتب العلمية . بيروت، ٤ أجزاء، ١٤١٥ هـ.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر – بيروت، ط ١، ١٥ جزءا، د ت.
- لطائف الإشارات، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط ٣، د ت.
- مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى، تحقيق: محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجى – القاهرة، جزآن، د ت.
- مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار المعرفة – بيروت، جزآن، د ت.
- محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه – بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي . سنة الوفاة ٤٥٨هـ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية – بيروت، ١٠ أجزاء، ٢٠٠٠م.
- المحيط في اللغة، الصاحب أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب - بيروت / لبنان، ط ١، ١٠ أجزاء،١٤١٤هـ -١٩٩٤ م.

- معالم التنزيل، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٤،٨ أجزاء،١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- معاني القرآن،أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق: أحمد يوسف نجاتى / محمدعلى نجار / عبدالفتاح إسماعيل شلبى، دارالمصرية للتأليف والترجمة - مصر، ٣ أجزاء، د ت.
- معاني القرآن الكريم،أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ)، تحقيق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المرمة، ط ١، ٦ أجزاء، ١٤٠٩ ه.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية، جزآن، د ت.
- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، أبو الفضل عبد الرحمن جلال الدين السيوطي، تحقيق: أ.د محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب - القاهرة / مصر – ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- المُغْرِب في ترتيب المُعْرِب، أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، تحقيق: محمود فاخوري و عبدالحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد – حلب، ط ١، جزآن، ١٩٧٩ م.
- مفاتيح الغيب، الإمام العالم العلامة فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية – بيروت، ط ١، ٣٢ جزءا،١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.
- المفردات في غريب القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، تحقيق: صفوان عدنان داودى،دار العلم الدار الشامية - دمشق.بيروت، ١٤١٢ هـ.
- المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام، الدكتور جواد علي، دار الساقي، ط ٤، ٢٠ جزءا،١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١ م.

- مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارِس بن زكَرِيّا، المحقق: عبد السَّلام محمد هَارُون، اتحاد الكتاب العرب، ٦ أجزاء، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢م.
- الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: عبد الرزاق غالب المهدي، دار الكتب العلمية – بيروت، ٨ أجزاء، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان – ٦ أجزاء، د ت.
- نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، صديق حسن خان القنوجي البخاري، تحقيق: محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية – بيروت، ٢٠٠٣ م.

- **الأطروحات الأكاديمية:**

- باهر البرهان فى معانى مشكلات القرآن، محمود بن أبي الحسن (علي) بن الحسين النيسابوريّ الغزنوي، أبو القاسم، الشهير بـ (بيان الحق) (المتوفى: بعد ٥٥٣هـ)، المحقق (رسالة علمية): سعاد بنت صالح بن سعيد بابقي، جامعة أم القرى - مكة المكرمة حرسها الله تعالى،١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية (رسالة دكتوراه بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف الأولى)، عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، مكتبة وهبة – القاهرة،ط ١، جزآن، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م

- **الدوريات:**

- جماليات تحول الوحدة الصرفية لدى النحاة والبلاغيين، الدكتور سامي عوض.
- عادل نعامة مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية _ سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية المجلد (٢٨) العدد ٢٠٠٦م

الفهرست